

Distr.: General  
5 January 2024  
Arabic  
Original: English

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي



دورة عام 2024

27 تموز/يوليه 2023 - 24 تموز/يوليه 2024

البندهان 2 و 3 من جدول الأعمال

إقرار جدول الأعمال ومساائل تنظيمية أخرى

برنامج العمل الأساسي للمجلس

## جدول الأعمال المشروح لدورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام 2024

أقرّ المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في مقرره 300/2024، جدول الأعمال المؤقت لدورته لعام 2024 (E/2024/1).

وتتضمن هذه الوثيقة الشروح المتعلقة ببنود جدول أعمال دورة المجلس لعام 2024. والقصد من الشروح هو تقديم لمحة تاريخية عن كل بند، والإشارة حيثما لزم إلى الوثائق التي ستتاح أثناء الدورة. ويتضمن مرفق هذه الوثيقة برنامج العمل الأساسي لدورة المجلس لعام 2024 الذي أُعد وفقاً لترتيبات العمل المعتمدة في قراره 1/2024.



الرجاء إعادة استعمال الورق



## الشرح

### 1 - انتخاب المكتب

عملاً بالمادة 18 من النظام الداخلي للمجلس (E/5715/Rev.2) وفقاً لنظام التناوب الجغرافي العادل بين المجموعات الإقليمية في شغل منصب الرئيس، ينبغي أن يكون رئيس المجلس في دورته لعام 2024 من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ويُنتخب نواب رئيس المجلس الأربعة من المجموعات الإقليمية الأخرى.

وانتخب المجلس بالتزكية، بموجب مقرره 200/2024 ألف وباء، باولا نارفايز (شيلي) رئيسة للمجلس، وروبرت راي (كندا)، وإيفان سيمونوفيتش (كرواتيا)، وأكان رحمتولين (كازاخستان)، وطارق الأدب (تونس) نواباً لرئيسة المجلس في دورته لعام 2024.

وبموجب مقرره 301/2024، ووفقاً للمادة 18 من نظامه الداخلي، قرر المجلس أن يكون توزيع المسؤوليات الخاصة لمكتب المجلس في دورة عام 2024 كالتالي: تتولى الرئيسة، باولا نارفايز (شيلي)، المسؤولية عن الجزء الرفيع المستوى، والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي يُعقد تحت رعاية المجلس، والمنتدى المعني بمتابعة تمويل التنمية، والاجتماع الخاص بشأن التعاون الدولي في المسائل الضريبية، وكذلك أي اجتماعات مشتركة وغير ذلك من المنتديات والاجتماعات الخاصة التي يمكن أن تُعقد؛ ويتولى نائب الرئيسة، أكان رحمتولين (كازاخستان)، المسؤولية عن الجزء المتعلق بالتنسيق؛ ويتولى نائب الرئيسة، طارق الأدب (تونس)، المسؤولية عن الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية؛ ويتولى نائب الرئيسة، إيفان سيمونوفيتش (كرواتيا)، المسؤولية عن الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية؛ ويتولى نائب الرئيسة، إيفان سيمونوفيتش (كرواتيا) وطارق الأدب (تونس)، المسؤولية المشتركة عن الاجتماع المتعلق بالانتقال من الإغاثة إلى التنمية؛ ويتولى نائب الرئيسة، روبرت راي (كندا)، المسؤولية عن اجتماعات الجزء المتعلق بالإدارة، بما في ذلك الانتخابات التي تُجرى لملء الشواغر في الهيئات الفرعية للمجلس والهيئات المتصلة به.

### الوثائق

لا يتطلب هذا البند أي وثائق.

### 2 - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

اعتمد المجلس، في الجلسة الأولى من دورته لعام 2024 المعقودة في 27 تموز/يوليه 2023، جدول الأعمال المؤقت لدورته لعام 2024 (E/2024/1)؛ مقرر المجلس (300/2024).

وعملاً بمقرر الجمعية العامة 553/77، فإن موضوع دورة المجلس لعام 2024 والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة لعام 2024 المنعقد تحت رعاية المجلس هو "تعزيز خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والقضاء على الفقر في زمن الأزمات المتعددة: تنفيذ حلول مستدامة ومرنة ومبتكرة بفعالية".

### الوثائق

جدول الأعمال المؤقت (E/2024/1)

جدول الأعمال المشروح لدورة المجلس لعام 2024 (E/2024/100)

### 3 - برنامج العمل الأساسي للمجلس

عملاً بقرار المجلس 77/1988 المتعلق بتنشيط المجلس، يقوم الرئيس، بالتعاون مع أعضاء المكتب الآخرين، بالترتيب لإجراء مشاورات مع أعضاء المجلس بشأن مشروع برنامج العمل ويقدم مقترحات في هذا الشأن لينظر فيها المجلس.

وعملًا بمقرر المجلس 206/2006 بشأن تكييف عمل المجلس، يعقد رئيس المجلس مشاورات للمجلس، على أساس "ما هو متاح"، من أجل تكييف تنظيم أعماله وأساليب عمله الراهنة وفقاً للأحكام المنصوص عليها في قرارات الجمعية العامة 1/60 و 16/61 و 1/68 و 305/72 و 290/75 ألف وباء.

وقرر المجلس، في جلسته الثالثة المعقودة في 26 تشرين الأول/أكتوبر 2023، عقد اجتماع خاص للمجلس بشأن موضوع "مستقبل العمل: نحو مجتمع عالمي منتج وشامل ومستدام" في سانتياغو في 23 و 24 كانون الثاني/يناير 2024 (المقرر 302/2024).

#### الوثائق

برنامج العمل الأساسي لدورة المجلس لعام 2024 (E/2024/100، المرفق)

### 4 - الانتخابات والترشيحات وإقرار الترشيحات والتعيينات

عملاً بقراري الجمعية العامة 305/72 و 290/75 ألف، يقوم المجلس بوضع الجدول الزمني للانتخابات الرامية إلى ملء الشواغر التي تطرأ في هيئاته الفرعية أثناء اجتماعات الإدارة المكرسة لذلك في النصف الأول (9 نيسان/أبريل، انظر القرار 1/2024) والربع الأخير من العام. ووفقاً لقرار الجمعية 305/72، ينبغي للدول الأعضاء أن تقدم مرشحيتها قبل موعد الانتخابات بما لا يقل عن ثلاثة أيام من أيام العمل. ووفقاً لذلك القرار أيضاً، وحسب الاقتضاء، ينبغي الامتثال لأحكام الفقرتين 47 و 48 من قرار الجمعية العامة 323/71.

#### الوثائق

الشروح المتعلقة بالانتخابات والترشيحات وإقرار الترشيحات والتعيينات في الهيئات الفرعية للمجلس (E/2024/100/Add.1)

انتخاب أعضاء اللجان الفنية التابعة للمجلس وغيرها من هيئاته الفرعية والهيئات ذات الصلة (E/2024/9 والإضافات)

المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 4 من جدول الأعمال)

الشروح المتعلقة بالانتخابات والترشيحات وإقرار الترشيحات والتعيينات في الهيئات الفرعية للمجلس (E/2023/100/Add.1)

انتخاب أعضاء اللجان الفنية التابعة للمجلس وغيرها من هيئاته الفرعية والهيئات ذات الصلة (E/2023/9 والإضافات 1-9)

E/2023/SR.3 و 4 و 17 و 18 و 26 و 44 و 45

الجلسات العامة

201/2023 إلى 219/2023

المقررات

## 5 - الجزء الرفيع المستوى بشأن تعزيز خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والقضاء على الفقر في زمن الأزمات المتعددة: تنفيذ حلول مستدامة ومرنة ومبتكرة بفعالية

قررت الجمعية العامة، في قرارها 1/68، أن يعقد جزء رفيع المستوى في تموز/يوليه. وسيبسطع الجزء الرفيع المستوى بمهام الجزء الرفيع المستوى للمجلس على النحو المنصوص عليه في قرارات الجمعية العامة 264/45 و 162/48 و 227/50 و 16/61 و 299/70 و 305/72.

وعملاً بقرار المجلس 1/2024، يُعقد في الفترة من 15 إلى 18 تموز/يوليه 2024 الجزء الرفيع المستوى، بما في ذلك الاجتماع الوزاري الممتد ثلاثة أيام للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي يُعقد تحت رعاية المجلس.

### الوثائق

تقرير الأمين العام عن تعزيز خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والقضاء على الفقر في زمن الأزمات المتعددة: تنفيذ حلول مستدامة ومرنة ومبتكرة بفعالية (قرارات الجمعية العامة 1/68 و 305/72 و 290/75 ألف وباء ومقررها 553/77)

### (أ) الاجتماع الوزاري للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي يُعقد تحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي

عملاً بالفقرة 11 (ج) من مرفق قرار الجمعية العامة 1/68، والفقرة 18 من قرار الجمعية العامة 299/70، يُعقد الاجتماع الوزاري الممتد ثلاثة أيام للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، الذي يُعقد تحت رعاية المجلس، خلال الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس، تحاشياً للازدواج وتعزيزاً للكفاءة ودعمًا للتكامل والتعاضد.

### الوثائق

تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة (قرار الجمعية العامة 1/70)

### (ب) الحوار الرفيع المستوى بشأن السياسات، بما في ذلك الاتجاهات والسيناريوهات المستقبلية المتصلة بموضوع المجلس والأثر الطويل الأجل للاتجاهات الحالية

وفقاً لقرار الجمعية العامة 305/72، يجري التركيز خلال اليوم الأخير من الجزء الرفيع المستوى للمجلس، في أعقاب الجزء الوزاري من المنتدى السياسي الرفيع المستوى، على الاتجاهات والسيناريوهات المستقبلية المتصلة بموضوع المجلس والأثر الطويل الأجل للاتجاهات الحالية، مثل مساهمات التكنولوجيات الجديدة، في الميادين الاقتصادي والاجتماعي والبيئي على تحقيق أهداف التنمية المستدامة، استناداً إلى عمل الأمم المتحدة وسائر المنظمات والهيئات الدولية والإقليمية، والجهات الأخرى صاحبة المصلحة.

## الوثائق

الحالة والتوقعات الاقتصادية في العالم لعام 2024 (قرار الجمعية العامة 118 (د-2)، وقرار المجلس (52/1990)

تقرير الأمين العام عن الاتجاهات والسيناريوهات المستقبلية الطويلة الأمد: آثارها في تحقيق أهداف التنمية المستدامة (قرار الجمعية العامة 305/72)

### المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 5 من جدول الأعمال)

تقرير الأمين العام عن تسريع التعافي من مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) والتنفيذ الكامل لخطة التنمية المستدامة لعام 2030 على جميع المستويات (E/2023/78)

تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة: نحو تنفيذ خطة إنقاذ للناس والكوكب (A/78/80-E/2023/64)

الحالة والتوقعات الاقتصادية في العالم لعام 2023

تقرير الأمين العام عن الاتجاهات والسيناريوهات المستقبلية الطويلة الأمد: آثارها في تحقيق أهداف التنمية المستدامة (E/2023/89)

E/2023/SR.36-42

الجلسات العامة

## 6 - المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي يُعقد تحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي

قررت الجمعية العامة، في قرارها 290/67، أن تدعو رئاسة المجلس سنوياً إلى عقد المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة تحت رعاية المجلس، وأن يركز المنتدى على موضوع يبرز التكامل بين أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة، بما يتفق مع الموضوع الذي تركز عليه أنشطة المجلس ويتسق مع خطة عام 2030. وموضوع المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة لعام 2024 الذي يُعقد تحت رعاية المجلس هو "تعزيز خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والقضاء على الفقر في زمن الأزمات المتعددة: تنفيذ حلول مستدامة ومرنة ومبتكرة بفعالية" (انظر مقرر الجمعية العامة 553/77).

وعملاً بقراري الجمعية العامة 290/67 و 1/70، سيجري المنتدى السياسي الرفيع المستوى بانتظام استعراضات مواضيعية، تحت رعاية المجلس، بشأن متابعة وتنفيذ التزامات وأهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك ما يتصل منها بوسائل التنفيذ، في سياق خطة عام 2030.

وقررت الجمعية العامة في قرارها 290/75 بقاء أن يواصل المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي يُعقد تحت رعاية المجلس، القيام في كل دورة باستعراض مجموعة من الأهداف، تمثل الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة، ومن أوجه الترابط بينها، بما في ذلك ترابطها مع أهداف أخرى مماثلة، بغية تيسير استعراض متعمق للتقدم المحرز بشأن جميع الأهداف السبعة عشر على مدى دورته الممتدة على أربع سنوات. وتُستعرض سنوياً وسائل التنفيذ، بما في ذلك فيما يتعلق بالهدف 17، استناداً إلى جملة أمور منها نتائج منتدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي المعني بمتابعة تمويل التنمية.

وقررت الجمعية العامة في مقرها 553/77 أن يجري المنتدى السياسي الرفيع المستوى في عام 2024 استعراضاً معمقاً لأهداف التنمية المستدامة 1 و 2 و 13 و 16 و 17.

ووفقاً لقراري الجمعية العامة 1/70 و 299/70، سيُسترشد في عمليات المتابعة والاستعراض في المنتدى السياسي الرفيع المستوى بتقرير مرحلي سنوي عن أهداف التنمية المستدامة يُعده الأمين العام بالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة.

وعملاً بقرارات الجمعية العامة 290/67 و 1/70 و 299/70، ينبغي للمنتدى السياسي الرفيع المستوى الذي يُعقد تحت رعاية المجلس أن يجري استعراضات وطنية طوعية لجميع البلدان، بهدف تيسير تبادل الخبرات، بما في ذلك النجاحات والتحديات والدروس المستفادة. ووفقاً لقرار الجمعية العامة 290/75، ينبغي أن ينظر رئيس المجلس ومكتب المجلس في سبل تخصيص أكبر قدر ممكن من الوقت للاستعراضات الوطنية الطوعية خلال المنتدى السياسي الرفيع المستوى من أجل تعزيز التفاعل والمناقشة المواضيعية والتعلم من الأقران.

ودعت الجمعية العامة في قرارها 290/67 اللجان الإقليمية إلى المساهمة في أعمال المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي يُعقد تحت رعاية المجلس، بما في ذلك من خلال عقد اجتماعات إقليمية سنوية.

وعملاً بقرار المجلس 1/2024، يُعقد المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، تحت رعاية المجلس، في الفترتين من 8 إلى 12 ومن 15 إلى 17 تموز/يوليه 2024.

## الوثائق

جدول الأعمال المؤقت للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة (E/HLPF/2024/1)  
تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة (قرار الجمعية العامة 1/70)  
مذكرة من الأمين العام يحيل بها التقرير المرحلي عن إطار العمل العشري للبرامج المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة (قرار الجمعية العامة 1/70)

تقرير منتدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي المعني بمتابعة تمويل التنمية (قرارات الجمعية العامة 313/69 و 1/70 و 192/70 و 217/71 و 208/72 و 223/73 و 207/74 و 208/75 و 198/76 و 156/77 و 231/78)

موجز أعدته رئيسة المجلس عن المنتدى المعني بمتابعة تمويل التنمية (قرارات الجمعية العامة 230/58 و 187/62 و 145/65 و 313/69 و 217/71 و 208/72 و 223/73 و 207/74 و 208/75 و 198/76 و 156/77 و 231/78 وقرارات المجلس 26/2010 و 11/2014)

موجز أعده الرئيسان المشاركان للمنتدى المتعدد أصحاب المصلحة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة (قرار الجمعية العامة 313/69 و 1/70)

تجميع الرسائل الرئيسية للاستعراضات الوطنية الطوعية لعام 2024 (قرارات الجمعية العامة 290/67 و 1/70 و 299/70)

موجز تجميعي للمساهمات الطوعية المقدمة من اللجان الفنية التابعة للمجلس وغيرها من الهيئات والمنديات الحكومية الدولية (قرار الجمعية العامة 1/70 و 299/70)

تقارير المنديات الإقليمية المتعلقة بالتنمية المستدامة (قرار الجمعية العامة 290/67)

ورقات مناقشة بشأن موضوع المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، مقدمة من المجموعات الرئيسية والجهات المعنية الأخرى (قرار الجمعية العامة 290/67)

### المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 6 من جدول الأعمال)

تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة: نحو تنفيذ خطة إنقاذ للناس والكوكب (A/78/80-E/2023/64)

الموجز الذي أعدته رئيسة المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن المنتدى المعني بمتابعة تمويل التنمية، بما في ذلك الاجتماع الخاص الرفيع المستوى مع مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (نيويورك، 17-20 نيسان/أبريل 2023) (A/78/93-E/2023/90)

تقرير عن الدورة الخامسة والعشرين للجنة السياسات الإنمائية (E/2023/33) (الملحق رقم 13)

مذكرة من الأمين العام يحيل بها التقرير المرحلي عن إطار العمل العشري للبرامج المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة (E/2023/72)

مذكرة من الأمانة العامة تتضمن موجز الاجتماع الثامن الرفيع المستوى لمنتدى التعاون الإنمائي (E/2023/73)

تقرير منتدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي المعني بمتابعة تمويل التنمية (E/FFDF/2023/3)

جدول الأعمال المؤقت والوثائق (E/HLPF/2023/1)

مذكرة من الأمانة العامة تتضمن جميعاً لورقات مناقشة بشأن موضوع المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، مقدمة من المجموعات الرئيسية والجهات المعنية الأخرى (E/HLPF/2023/2/Rev.1)

مذكرة من الأمانة العامة بشأن تقارير المنديات الإقليمية المعنية بالتنمية المستدامة (E/HLPF/2023/3) و E/HLPF/2023/3/Add.1 و E/HLPF/2023/3/Add.2 و E/HLPF/2023/3/Add.3 و E/HLPF/2023/3/Add.4 و E/HLPF/2023/3/Add.5

مذكرة من الأمانة العامة تقدم موجز تجميعي للمساهمات الطوعية المقدمة من اللجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وغيرها من الهيئات والمنديات الحكومية الدولية (E/HLPF/2023/4)

مذكرة من الأمانة العامة تحيل بها جميع الرسائل الرئيسية للاستعراضات الوطنية الطوعية لعام 2023 (E/HLPF/2023/5)

مذكرة من الأمانة العامة تُحيل بها الموجز الذي أعده الرئيس المشارك للمنتدى المتعدد أصحاب المصلحة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة (E/HLPF/2023/6)

موجز أعدته رئيسة المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن أعمال المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة المعقود تحت رعاية المجلس في دورته لعام 2023 (E/HLPF/2023/7)

تقرير المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة المعقود تحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته لعام 2023 (E/HLPF/2023/8)

## 7 - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال التعاون الإنمائي الدولي

وفقاً لقراري الجمعية العامة 305/72 و 233/75، ينبغي أن يشكّل الجزء المعزز المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية منبراً يكفل المساءلة عن الأداء والنتائج على نطاق المنظومة فيما يتعلق بتنفيذ خطة عام 2030 والإسراع بوتيرتهما، ويوفر التوجيه والتنسيق الشامل لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية. وعملاً بقرار المجلس 1/2024، يُعقد الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية في الفترة من 14 إلى 16 أيار/مايو 2024.

### (أ) متابعة توصيات الجمعية العامة والمجلس في مجال السياسات العامة

طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها 233/75، أن يواصل الاضطلاع بانتظام بأنشطة المتابعة والرصد وتقديم التقارير، بما في ذلك إلى المجلس في جزئه المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، بشأن ما تقوم به منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من أعمال عن طريق أصولها الإقليمية دعماً لخطة عام 2030، وذلك بغية تعزيز الشفافية والمساءلة والكفاءة والتنسيق والإدارة القائمة على النتائج على الصعيد الإقليمي.

وفي القرار نفسه، طلبت الجمعية العامة إلى رئيسة مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة أن تواصل موافاة المجلس، في جزئه المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، بتقرير أداء سنوي شامل وتحليلي ومدعوم بالأدلة يُقدّم إليه في الوقت المناسب ويحتوي على معلومات أكثر تفصيلاً، بما في ذلك عن التقدم المحرز والتحديات المتبقية وما تم التعرض إليه من صعوبات وأيضاً عن الجوانب التشغيلية والإدارية والمالية لأنشطة مكتب التنسيق الإنمائي.

وفي القرار 233/75 أيضاً، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس في عام 2023 تقريراً عن تنفيذ أحكام القرار على نطاق المنظومة، ينطوي على تحديثات وتعديلات، حسب الاقتضاء، لإطار الرصد والإبلاغ المعمول به في الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وإرفاق هذه التحديثات والتعديلات بمؤشرات أداء دقيقة قابلة للقياس بشأن التقدم المحرز، ودعت المجلس على هذا الأساس إلى تبادل الآراء بشأن الدروس المستفادة والتحديات الماثلة، وإلى أن يقترح على الجمعية العامة توصيات عامة للإسهام في تعزيز رقابة الدول على منظومة الأمم المتحدة الإنمائية ولتوجيه التقدم المحرز بشكل عام في التنفيذ التام لأحكام هذا القرار من خلال قرار الجمعية العامة السنوي عن متابعة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية.

وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في قرارها 4/76 أن يرصد عن كثب حالة تمويل نظام المنسقين المقيمين وأن يقدم سنوياً تقريراً عن التقدم المحرز في توفير تمويل كاف ومستدام ويمكن التنبؤ



به لنظام المنسقين المقيمين في إطار تقاريره الحالية المقدمة إلى المجلس في جزئه المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية.

وفي القرار 31/2023، أحاط المجلس علما بتقرير رئيسة مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة عن أعمال مكتب التنسيق الإنمائي (E/2023/62) وتطلع إلى تلقي تقرير مستند إلى الأدلة وشامل وتحليلي يحتوي على قدر أكبر من التفاصيل ويُقدّم على أساس سنوي إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في جزئه المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، وإلى إدراج بيانات مفصلة بشأن جوانب المالية والميزانية والنفقات لنتائج أعمال المنسقين المقيمين في الميدان في جميع التقارير المقبلة المتعلقة بتنفيذ نظام المنسقين المقيمين المعاد تنشيطه.

وفي القرار نفسه، كرر المجلس طلبه إلى كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية التي لم تدمج بعد التقارير السنوية التي تعدها عن تنفيذ الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات في تقاريرها السنوية المقدمة بشأن تنفيذ خططها الاستراتيجية أن تفعل ذلك وأن تواصل تحسين نوعية تقاريرها السنوية المقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك لكي تعرض مساهمات تلك الصناديق والبرامج في عمل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية.

وفي القرار 166/78، أحاطت الجمعية العامة علما بالعملية التشاورية الحكومية الدولية بشأن اتفاق التمويل، التي أطلقتها رئيسة مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، وتطلعت إلى نتائجها التي ستقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للنظر فيها في جزئه المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية لعام 2024.

وفي القرار نفسه، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً تحليلياً شاملاً مدعوماً بالأدلة يغطي جميع الأحكام ويتناول التقدم المحرز والدروس المستفادة والتحديات في سياق تنفيذ الولايات الواردة في قرار الجمعية 233/75 إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وذلك في إطار تقريره السنوي المقدم إلى المجلس في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية من دورته لعام 2024، ولكي تسترشد به الدورة المقبلة للاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات، المقرر أن تنطلق في عام 2024.

## الوثائق

تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة 233/75 بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (قرارات الجمعية العامة 243/71 و 279/72 و 233/75 و 4/76 و 166/78)

تقرير رئيسة مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة عن مكتب التنسيق الإنمائي (قرارات الجمعية العامة 279/72 و 233/75 و 4/76 و 166/78 وقرار المجلس 31/2023)

(ب) تقارير المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وبرنامج الأغذية العالمي

عملاً بقرار الجمعية العامة 305/72، ينبغي للمجلس أن يوفر تنسيقاً وتوجيهاً أفضل عموماً بشأن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، على نطاق المنظومة، لمجالس الإدارة في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، تمثيلاً مع ولايات الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات.

وسُتعرض على المجلس التقارير السنوية المقدمة من المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وبرنامج الأغذية العالمي (قرارات الجمعية العامة 162/48 و 208/62 و 289/64 و 176/65 و 226/67 و 229/68، وقرارات المجلس 51/1995 و 5/2011 و 5/2013 و 15/2015).

وعملًا بقرار الجمعية العامة 1/70، يتعين على مجالس الإدارة ذات الصلة في هيئات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تتخذ الإجراءات اللازمة لاستعراض الدعم المقدم من قبل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية لتنفيذ خطة عام 2030 وتقديم تقرير عن التقدم المحرز ومعوقات التنفيذ. ووفقاً لقرار الجمعية العامة 305/72، وبغية تقادي تكرار المناقشات، ينبغي لمجالس الإدارة التي تقدم تقاريرها إلى المجلس أن تبرز في تقاريرها إلى المجلس القضايا التي تتطلب البحث وأن تحدد الإجراءات الواجب اتخاذها، مسترشدة بالموضوع الرئيسي الذي وقع عليه الاختيار.

وفي القرار 31/2023، كرر المجلس طلبه إلى كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية التي لم تدمج بعد التقارير السنوية التي تعدها عن تنفيذ الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات في تقاريرها السنوية المقدمة بشأن تنفيذ خططها الاستراتيجية أن تفعل ذلك وأن تواصل تحسين نوعية تقاريرها السنوية المقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك لكي تعرض مساهمات تلك الصناديق والبرامج في عمل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية.

### الوثائق

تقرير المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة عن دورتيه العاديتين الأولى والثانية ودورته السنوية لعام 2023 (E/2023/34/Rev.1) (الملحق رقم 14) (قرارات الجمعية العامة 162/48 و 250/59 و 208/62، وقرار المجلس 51/1995)

تقرير المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع عن أعماله خلال عام 2023 (E/2023/35) (الملحق رقم 15) (قرارات الجمعية العامة 162/48 و 250/59 و 208/62 و 176/65، وقرار المجلس 51/1995)

تقرير المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي عن دورتيه العاديتين الأولى والثانية ودورته السنوية لعام 2023 (E/2024/36) (الملحق رقم 16) (قرارات الجمعية العامة 162/48 و 192/53 و 250/59 و 208/62، وقرار المجلس 51/1995)

تقارير المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة عن دورتيه العاديتين الأولى والثانية ودورته السنوية لعام 2023 (قرار الجمعية العامة 289/64، وقرار المجلس 5/2011)

#### المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 7 من جدول الأعمال)

تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة 233/75 بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (A/78/72-E/2023/59/Add.1 و A/78/72-E/2023/59).

تقرير رئيسة مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة عن مكتب التنسيق الإنمائي (E/2023/62)

تقرير المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة عن دورتيه العاديتين الأولى والثانية ودورته السنوية لعام 2022 (E/2022/34/Rev.1) (الملحق رقم 14)

تقرير المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع عن أعماله خلال عام 2022 (E/2022/35) (الملحق رقم 15)

تقرير المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي عن دورتيه العاديتين الأولى والثانية ودورته السنوية لعام 2022 (E/2023/36) (الملحق رقم 16)

E/2023/SR.19-24

الجلسات العامة

31/2023

القرار

### 8 - الجزء المتعلق بالتنسيق

عملاً بقرار الجمعية العامة 290/75 ألف، حل الجزء المتعلق بالتنسيق اعتباراً من دورة المجلس لعام 2022 محل الجزء المتعلق بالتكامل والاجتماع غير الرسمي للمجلس برئاسة الهيئات الفرعية، ويعقد سنوياً لمدة تصل إلى يومين بحلول أوائل شباط/فبراير. ومن خلال هذا الجزء، يتولى المجلس مسائل التنسيق الناشئة عن الهيئات الفرعية والأجهزة الرئيسية والوكالات المتخصصة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والمجالات ذات الصلة؛ ويوجه نظام المجلس نحو سير عمل يتسم بالكفاءة والتكامل طوال دورة المجلس المؤدية إلى المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة؛ ويوفر التوجيه التطلعي في مجال السياسات لضمان الاتساق والتوجيه في السياسات والأعمال المعيارية للهيئات الفرعية والوكالات المتخصصة المتصلة بخطة عام 2030، فضلاً عن الجوانب الأخرى لعمل المجلس.

وينبغي أن يصوغ الجزء المتعلق بالتنسيق توجيهات مشتركة للسياسات ذات توجه عملي بشأن جميع المسائل التي تتطلب جهود التنفيذ أو التنسيق التي تضطلع بها (أ) اللجان الفنية والإقليمية التابعة للمجلس وغيرها من الهيئات الفرعية، (ب) منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما الوكالات المتخصصة، في مجال السياسات والمجال المعيارية، بما في ذلك التوجيه التفصيلي بشأن تنفيذ الإعلان الوزاري الذي جرى التفاوض بشأنه على الصعيد الحكومي الدولي في السنة السابقة. وعند تنسيق السياسات والأعمال المعيارية للوكالات المتخصصة وغيرها من كيانات منظومة الأمم المتحدة على النحو المتوخى في المادة 63 من ميثاق الأمم المتحدة، سيتجنب المجلس التداخل مع الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية.

وسيبحث الجزء المتعلق بالتنسيق المسائل الرئيسية المتعلقة بالسياسات، والدروس المستفادة، وأفضل الممارسات والتوصيات المنبثقة عن أعمال الهيئات الفرعية التابعة للمجلس، بما فيها اللجان الإقليمية، خلال الدورة السابقة. وسيتيح للمجلس معالجة المسائل التي تحدد الهيئات الفرعية أنها تتطلب اهتمام المجلس على الصعيد العالمي والبناء على استنتاجات هيئاته الفرعية في مجال السياسات العامة، إلى جانب مدخلات منظومة الأمم المتحدة، بغية تعزيز تكامل الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة على نحو متوازن. كما سيوفر التوجيه والتنسيق للهيئات الفرعية، ويضمن تقسيما أوضح للعمل فيما بينها، وينسق عملها مع تنفيذ خطة عام 2030 ويعزز تنفيذها للإعلان الوزاري الذي جرى التفاوض بشأنه على الصعيد الحكومي الدولي في العام السابق، مع مراعاة ولايات ووظائف كل من تلك الهيئات. وسيقدم الجزء المتعلق بالتنسيق كذلك توجيهها مفصلاً إلى الهيئات الفرعية التابعة للمجلس ومنظومة الأمم المتحدة بشأن عملها المقبل المتعلق بالموضوع الرئيسي وسيعد تقييماً وتوصيات عملية المنحى بحيث تسهم تلك الهيئات على أفضل وجه في الأعمال التحضيرية للاستعراض المواضيعي للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة. وسيستعرض الكيفية التي تعمل بها الهيئات الفرعية ومنظومة الأمم المتحدة بشأن الروابط بين أهداف التنمية المستدامة والتنفيذ المتكامل لخطة عام 2030، بغية توجيه عملها خلال بقية دورة المجلس.

وخلال الجزء المتعلق بالتنسيق، قد يجري المجلس أيضاً مناقشات بشأن بنود جدول الأعمال المقررة حالياً والمتعلقة بالتنسيق والتي كان يُنظر فيها حتى الآن خلال الجزء المتعلق بالإدارة. وستعد الأمانة العامة مذكرة غير رسمية ليُسترشد بها في المناقشات التي تجري في الجزء المتعلق بالتنسيق، وستشمل ما يلي: (أ) تحليل متكامل للسياسات المنبثقة عن عمل الهيئات الفرعية التابعة للمجلس خلال الدورة السابقة وتوجيه مقترح لإسهامه في تنفيذ خطة عام 2030 وعقد العمل من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛ و (ب) مسائل التنسيق المنبثقة عن أعمال الهيئات الفرعية والأنشطة المتعلقة بالسياسات والأنشطة المعيارية للوكالات المتخصصة وغيرها من كيانات منظومة الأمم المتحدة والتوصيات المتعلقة بمعالجتها؛ و (ج) المقترحات المتعلقة بتنفيذ الإعلان الوزاري للمجلس الذي يجري التفاوض بشأنه على الصعيد الحكومي الدولي للدورة السابقة والدروس المستفادة من الاستعراضات المواضيعية والاستعراضات الوطنية الطوعية للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة، مشفوعة بتوصيات للمتابعة التي تجريها البلدان ومختلف أجزاء المجلس ومنتدياته ومنظومة الأمم المتحدة وأصحاب المصلحة ذوي الصلة.

وستوجه أيضاً دعوة للمشاركة إلى كل من رؤساء كيانات منظومة الأمم المتحدة ورؤساء الهيئات الفرعية التابعة للمجلس والأمناء التنفيذيين للجان الإقليمية. وينبغي للمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس - والقطاع الخاص وأصحاب المصلحة الآخرين المشاركين في العمل السياسي والمعياري لمنظومة الأمم المتحدة والهيئات الفرعية - المشاركة في الجزء المتعلق بالتنسيق، مع الاحتفاظ بالطابع الحكومي الدولي للمجلس. وسيعدّ رئيس المجلس، بالتشاور مع مكتب المجلس، موجزاً وقائعاً غير متفاوض عليه، ليعكس المناقشات التي تجري في أثناء المنتدى المعني بالشراكات والجزء المتعلق بالتنسيق والمقترحات الاستراتيجية المقدمة خلال الجزء المتعلق بالتنسيق.

وعملاً بقرار المجلس 1/2024، يُعقد الجزء المتعلق بالتنسيق في 31 كانون الثاني/يناير

و 1 شباط/فبراير 2024.

## الوثائق

لا يُنتظر تقديم أي وثائق مسبقة.

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 8 من جدول الأعمال)

مذكرة غير رسمية مقدمة من الأمانة العامة ليوسترد بها في المناقشات التي تجري في الجزء المتعلق بالتنسيق لعام 2023

E/2023/SR.7-10

الجلسات العامة

## 9 - المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث

وفقاً لقرار الجمعية العامة 12/52 بء، الذي أنشأت بموجبه الجمعية جزءاً خاصاً بالشؤون الإنسانية من دورة المجلس، ووفقاً لقراري الجمعية العامة 1/68 و 305/72، ينبغي للمجلس، انسجاماً مع الفقرة 11 (ب) من مرفق قرار الجمعية العامة 1/68، أن يواصل من خلال الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية الإسهام في تعزيز تنسيق وفعالية المساعدة والدعم المقدمين من الأمم المتحدة في المجال الإنساني، ودعم وتكميل الجهود الدولية الرامية إلى معالجة الطوارئ الإنسانية، بما في ذلك الكوارث الطبيعية، من أجل تشجيع استجابة محسنة ومنسقة من جانب الأمم المتحدة. وينبغي أن يستمر عقد الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية بالتناوب بين جنيف ونيويورك وقبل الدورة السنوية للمجالس التنفيذية لصناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها.

ووفقاً لقرار الجمعية العامة 290/75 ألف، سيواصل الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية أداء المهام المنصوص عليها في قرارات الجمعية 12/52 بء و 16/61 و 1/68 و 305/72.

وعملاً بقرار الجمعية العامة 290/75 ألف أيضاً، سينعقد الاجتماع الذي يستمر يوماً واحداً بشأن الانتقال من الإغاثة إلى التنمية قبل الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية مباشرة، وسيحل محل الحدث الخاص في مناقشة الانتقال من الإغاثة إلى التنمية وسيُعقد بالتناوب بين جنيف ونيويورك. وستتناول الاجتماع الصلات بين المساعدة الإنسانية والمساعدة الإنمائية. كما يمكن أن يناقش، من بين مسائل أخرى ذات صلة، تعزيز المجتمعات السلمية والشاملة للجميع من أجل التنمية المستدامة وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة وفقاً للولايات المنوطة بكل من المجلس الاقتصادي والاجتماعي والهيئات الحكومية الدولية الأخرى. كما يمكن أن يناقش، من بين مسائل أخرى ذات صلة، تعزيز المجتمعات السلمية والشاملة للجميع من أجل التنمية المستدامة وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة وفقاً للولايات المنوطة بكل من المجلس والهيئات الحكومية الدولية الأخرى. وسيهدف إلى بناء القدرة على الصمود والتأهب وتحسين جهود المجتمع الدولي للاستجابة بشكل أفضل للانتقال من الإغاثة إلى التنمية، فضلاً عن تحقيق نتائج أفضل لتحسين حالة البلدان على أرض الواقع من خلال تعزيز التعاون والتأزر والتنسيق، مع تحقيق الهدف النهائي المتمثل في استئناف التنمية المستدامة الطويلة الأجل. وسيركز الاجتماع على البلدان التي تمر بحالات نزاع، والبلدان التي تمر بمرحلة ما بعد النزاع، والبلدان التي تواجه حالات طوارئ إنسانية. وسيُنظر الاجتماع أيضاً في بنود جدول أعمال المجلس الحالية المتعلقة بالمسائل المتصلة بالفريق الاستشاري المخصص لهائتي، وجنوب السودان،

ومنطقة الساحل، وأي بند خاص ببلدان معينة في إطار البند الفرعي المتعلق بالبلدان الأفريقية الخارجة من نزاعات لإجراء مناقشة متعمقة بغية توجيه الدعم المنسق على الصعيد القطري.

وسيستمر تنظيم الاجتماع في سياق الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية والجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، دون المساس بولايات كل من هذين الجزأين.

وعملاً بقرار المجلس 1/2024، يعقد الاجتماع المتعلق بالانتقال من الإغاثة إلى التنمية في 18 حزيران/يونيه 2024؛ ويُعقد الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية في الفترة من 19 إلى 21 حزيران/يونيه 2024.

## الوثائق

تقرير الأمين العام عن تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ (قرارات الجمعية العامة 182/46 و 12/52 و 28/77، وقرار المجلس 16/2023 ومقرره 208/1999)

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 9 من جدول الأعمال)

تقرير الأمين العام عن تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ (A/78/73-E/2023/61)

E/2023/SR.30-35

الجلسات العامة

16/2023

القرار

## 10 - دور منظومة الأمم المتحدة في إدماج أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة في تنفيذ ومتابعة خطة التنمية المستدامة لعام 2030

طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في قرارها 264/45 أن ينفذ التوصيات الموجهة إليه في مرفق القرار، ومن ضمن تلك التوصيات أن تنظم الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في شكل أجزاء، منها جزء يتعلق بالتنسيق ويركز على تنسيق أنشطة الوكالات المتخصصة وأجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما، وفقاً للمادتين 63 و 64 من ميثاق الأمم المتحدة.

وقررت الجمعية العامة في قرارها 1/68 أن تُعقد بانتظام اجتماعات مخصصة للتنسيق والإدارة لأداء مهام التنسيق والمهام المضطلع بها في الأجزاء العامة. وفي القرار 305/72، قررت الجمعية العامة أن تعاد تسمية الاجتماعات المخصصة للتنسيق والإدارة لتُصبح الأجزاء المتعلقة بالإدارة. ولا تستغرق اجتماعات الجزء المتعلق بالإدارة، من حيث المبدأ، أكثر من يومين، وتُعقد مرتين خلال كل دورة. وتركز الاجتماعات على اتخاذ قرارات إجرائية والنظر في توصيات الهيئات الفرعية، فضلاً عن عرض التقارير والنظر في مشاريع المقترحات المقدمة في إطار بنود جدول الأعمال ذات الصلة.

وقررت الجمعية العامة في قرارها 290/75 ألف أن الجزء المتعلق بالإدارة سيواصل أداء المهام المنصوص عليها في قرار الجمعية 305/72. وخلال الجزء المتعلق بالإدارة المعقود في حزيران/يونيه، سيجري المجلس مناقشة لدمج الرسائل الأساسية الواردة من الهيئات الفرعية للمجلس ومنظومة الأمم المتحدة بشأن الموضوع الرئيسي، ويعد توصيات عملية المنحى لأغراض المتابعة، ويقدم إسهامات تدعم عمل

المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة. وسيُسترشد في ذلك بالنقير الحالى للأمين العام الذى يجمع مدخلات اللجان الفنية التابعة للمجلس والهيئات والمنتديات الحكومية الدولية الأخرى فى الاستعراض المواضيعى للمنتدى السياسى الرفيع المستوى.

## الوثائق

لا يُنتظر تقديم أي وثائق مسبقة.

## 11 - تنفيذ ومتابعة نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التى تعقدها الأمم المتحدة

دعا المجلس فى مقرره 217/2011 رئيس لجنة الأمن الغذائى العالمى إلى أن يحيل إلى المجلس سنوياً تقريراً عما صدر من قرارات رئيسية ومن توصيات أساسية تتعلق بالسياسات العامة، وعن النتائج التى تحقّقها اللجنة فى مجال الأمن الغذائى والتغذية، وفقاً لأدوارها ورؤيتها الجديدة.

وطلب المجلس فى مقرره 207/2018، مشيراً إلى قراره 2107 (د-63) المؤرخ 3 آب/أغسطس 1977، الذى أنشأ بموجبه اللجنة الدائمة المعنية بالتغذية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، إلى اللجنة الدائمة أن تحيل إلى المجلس تقريراً عن أنشطتها كل سنة، بهدف تعزيز اتساق وتأثير استجابة منظومة الأمم المتحدة لمشاكل التغذية، والتفكير فى الآثار المترتبة على صعيد السياسات العامة فيما يتعلق بتحقيق خطة عام 2030.

## الوثائق

مذكّرة من الأمين العام يحيل بها أهم القرارات والنتائج والتوصيات الخاصة بالسياسات الصادرة عن لجنة الأمن الغذائى العالمى (قرار المجلس 212/1999 ومقرره 217/2011)

تقرير هيئة الأمم المتحدة للتغذية (قرار المجلس 2107 (د-63) ومقرره 207/2018)

المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 11 من جدول الأعمال)

مذكّرة من الأمين العام يحيل بها تقرير هيئة الأمم المتحدة للتغذية (E/2023/66)

مذكّرة من الأمين العام يحيل بها أهم القرارات والنتائج والتوصيات الخاصة بالسياسات الصادرة عن لجنة الأمن الغذائى العالمى (A/78/74-E/2023/67)

E/2023/SR.25

الجلسة العامة

## (أ) متابعة المؤتمر الدولى لتمويل التنمية

عملاً بقرار الجمعية العامة 313/69، يعقد المجلس منتدى سنوياً لمتابعة تمويل التنمية، يُكرّس يوم من أيامه للاجتماع الخاص الرفيع المستوى مع مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وتُكرّس مدة تصل إلى أربعة أيام لمناقشة عملية متابعة واستعراض النواتج المتوخاة من تمويل التنمية ووسائل تنفيذ خطة عام 2030. وتصب استنتاجات وتوصيات المنتدى المتفق عليها على الصعيد الحكومى الدولى فى مجمل عملية متابعة واستعراض تنفيذ خطة عام 2030 فى إطار المنتدى السياسى الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة.

وقررت الجمعية العامة في قرارها 192/70 أن يتولى رئاسة المنتدى رئيس المجلس، الذي يتخذ الخطوات اللازمة للتحضير لأعمال المنتدى وفقاً للفقرة 132 من خطة عمل أديس أبابا.

وشجعت الجمعية العامة المجلس في قرارها 203/72 على أن ينظر، في منتداه السنوي المعني بمتابعة تمويل التنمية، في إجراء مناقشة بشأن المسائل والتحديات الهيكلية وتحليلها، أخذاً في اعتباره الأدوار التي تضطلع بها المؤسسات المالية الدولية.

وعلاوة على ذلك، طلبت الجمعية العامة في قرارها 221/73 من المنتدى السنوي المعني بمتابعة تمويل التنمية تنظيم مناقشة فنية متخصصة بين الجهات المؤسسية الرئيسية المعنية بشأن سبل تحسين القدرة على تحمل الدين وإعادة هيكلة الديون.

وطلبت الجمعية العامة في قرارها 231/78 إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها التاسعة والسبعين تقريراً عملياً المنحى، يعرض فيه التحديات الناشئة وعوامل التسريع الرئيسية لتمويل التنمية التي يمكن أن تكون لها أهمية في المناقشات المقبلة في إطار منتدى المجلس المعني بمتابعة تمويل التنمية.

وسيُعقد المنتدى التاسع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي المعني بمتابعة تمويل التنمية في الفترة من 22 إلى 25 نيسان/أبريل 2024، بما في ذلك الاجتماع الخاص الرفيع المستوى للمجلس مع مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وستُتبع في المنتدى نفس الطرائق التي طبقت في منتدى عام 2019 (E/FFDF/2023/3، الفرع الأول).

## الوثائق

تقرير منتدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي المعني بمتابعة تمويل التنمية عن دورته لعام 2024، بما في ذلك استنتاجات وتوصيات المنتدى المتفق عليها على الصعيد الحكومي الدولي (قرارات الجمعية العامة 313/69 و 1/70 و 192/70 و 208/75 و 198/76 و 156/77 و 231/78)

موجز مقدّم من رئيسة المجلس عن المنتدى المعني بمتابعة تمويل التنمية لعام 2024 (قرارات الجمعية العامة 230/58 و 187/62 و 145/65 و 313/69 و 208/75 و 198/76 و 156/77 و 231/78 وقرارات المجلس 26/2010 و 11/2014)

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 11 (أ) من جدول الأعمال)

تقرير منتدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي المعني بمتابعة تمويل التنمية (E/FFDF/2023/3)

الموجز الذي أعدته رئيسة المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن المنتدى المعني بمتابعة تمويل التنمية، بما في ذلك الاجتماع الخاص الرفيع المستوى مع مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (A/78/93-E/2023/90)

E/2023/SR.26

الجلسة العامة

329/2023

المقرر



## (ب) استعراض وتنسيق تنفيذ برنامج عمل الدوحة لصالح أقل البلدان نمواً

طلب المجلس، في قراره 29/2023، إلى الأمين العام أن يوافيه في دورته لعام 2024 بتقرير مرحلي عن تنفيذ برنامج عمل الدوحة (قرارا المجلس 1079 (د-39) و 46/1998).

## الوثائق

تقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج عمل الدوحة (قرارات المجلس 1079 (د-39) و 46/1998 و 29/2023)

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 11 (ب) من جدول الأعمال)

تقرير الأمين العام عن متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نمواً (A/78/112) (E/2023/94)

E/2023/SR.44

الجلسة العامة

29/2023

القرار

## 12 - مسائل التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى

## (أ) تقارير هيئات التنسيق

ستعرض الأمانة العامة تقرير الأمين العام الاستعراضي السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق في الجزء المتعلق بالإدارة من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وفقاً لقرارات الجمعية العامة 289/64 و 1/68 و 305/72 و 290/75 ألف.

وسيتضمن تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الرابعة والستين آراء اللجنة عن نظرها في تقرير مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق (قرار الجمعية العامة 93/31 وقرار المجلس 2008 (د-60)).

## الوثائق

التقرير الاستعراضي السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لعام 2023 (قرارات الجمعية العامة 289/64 و 1/68 و 305/72 و 290/75 ألف)

تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الرابعة والستين (A/79/16) (الملحق رقم 16) (قرار الجمعية العامة 93/31 وقرار المجلس 2008 (د-60))

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 12 (أ) من جدول الأعمال)

التقرير الاستعراضي السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لعام 2022 (E/2023/51)

تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الثالثة والستين (A/78/16) (الملحق رقم 16)

E/2023/SR.26

الجلسة العامة

## (ب) الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025

وافقت الجمعية العامة في قرارها 266/72 ألف على التوصية المقترحة فيها تغيير فترة الميزانية من فترة تقوم على سنتين إلى فترة تقوم على سنة واحدة على أساس تجريبي، ابتداء من الميزانية البرنامجية لعام 2020. وقررت الجمعية، في قرارها 267/77، رفع الفترة التجريبية اعتباراً من عام 2023، وطلبت إلى الأمين العام أن يواصل تقديم الميزانية البرنامجية وفقاً لدورة سنوية. ووفقاً لقرار المجلس 77/1988، ينظر المجلس في الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية المقترحة للأمم المتحدة في ضوء التوصيات الصادرة عن لجنة البرنامج والتنسيق.

## الوثائق

الأبواب ذات الصلة بالموضوع من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 (الملزمات ذات الصلة من الوثيقة A/79/6) (قرار الجمعية العامة 269/58، وقرار المجلس 77/1988)

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 12 (ب) من جدول الأعمال)

الأبواب ذات الصلة بالموضوع من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2024 (الملزمات ذات الصلة من الوثيقة A/78/6)

E/2023/SR.44

الجلسة العامة

## (ج) تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها

طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في قرارها 137/62 و 191/65 أن يواصل تقديم تقارير سنوية عن متابعة تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين وعن التقدم المحرز في هذا الصدد، تتضمن تقييماً للتقدم المحرز في تعميم مراعاة المنظور الجنساني، بوسائل منها توفير معلومات عن الإنجازات الرئيسية والدروس المستفادة والممارسات السليمة، وتقديم توصيات لاتخاذ مزيد من التدابير لتعزيز التنفيذ.

وطلب المجلس إلى الأمين العام، في قراره 4/2022، أن يدرج في التقرير السنوي المقدم إلى المجلس بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة تقييماً لأثر إسهامات لجنة وضع المرأة في المناقشات داخل منظومة الأمم المتحدة.

وطلب المجلس إلى الأمين العام، في قراره 11/2023، أن يقدم إليه في دورته لعام 2024 تقريراً عن تنفيذ القرار، بما في ذلك عن مساءلة منظومة الأمم المتحدة على الصعيد العالمي والإقليمي والقطري وعن التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

## الوثائق

تقرير الأمين العام عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها (قرارات الجمعية العامة 137/62 و 191/65، وقرار المجلس 11/2023)

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 12 (ج) من جدول الأعمال)

تقرير الأمين العام عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها (E/2023/82)

E/2023/SR.26

الجلسة العامة

11/2023

القرار

### (د) الوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها

في القرار 12/2013، طلب المجلس إلى الأمين العام أن يُنشئ فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها، عن طريق توسيع ولاية فرقة العمل المخصصة المشتركة بين الوكالات المعنية بمكافحة التبغ القائمة آنذ، على أن تدعو إلى انعقادها وتقودها منظمة الصحة العالمية وأن تقدم تقاريرها إلى المجلس عن طريق الأمين العام وأن تدمج في عملها العمل الذي تقوم به فرقة العمل المخصصة المشتركة بين الوكالات المعنية بمكافحة التبغ، بما في ذلك العمل المتعلق بدعم الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية لمكافحة التبغ في تنفيذ الاتفاقية على نحو عاجل.

وفي القرار ذاته، طلب المجلس إلى الأمين العام أن يضع، بالتعاون الوثيق مع المدير العام لمنظمة الصحة العالمية وبالتشاور التام مع الدول الأعضاء عن طريق منظمة الصحة العالمية، اختصاصات فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها، بحيث تضم، على سبيل المثال لا الحصر، عمل فرقة العمل المخصصة المشتركة بين الوكالات المعنية بمكافحة التبغ والعمل الراهن لأمانة منظمة الصحة العالمية من أجل تقسيم المهام والمسؤوليات، على النحو الوارد بيانه في التذييل 4 لخطة العمل العالمية لمنظمة الصحة العالمية للوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها للفترة 2013-2020 (انظر أيضا قراري المجلس 10/2014 و 8/2015).

وطلب المجلس إلى الأمين العام، في قراره 349/2023، أن يقدم إليه في دورته لعام 2024 تقريراً مستكملاً ليُسترشد به في المناقشات التي ستجري في دورته لعام 2024 عن التقدم المحرز في تنفيذ القرار 12/2013، في إطار البند الفرعي المعنون "الوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها" من البند المعنون "مسائل التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى".

### الوثائق

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المدير العام لمنظمة الصحة العالمية عن فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها (قرارات المجلس 12/2013 و 10/2014 و 8/2015 ومقرره 349/2023)

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 12 (د) من جدول الأعمال)

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المدير العام لمنظمة الصحة العالمية عن فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها (E/2023/86)

E/2023/SR.44

الجلسة العامة

349/2023

المقرر

**(هـ) البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي**

قرر المجلس، في قراره 4/1999، إنشاء فريق استشاري مخصص لهايتي. وفي قراره 32/2023، قرر المجلس تمديد ولاية الفريق الاستشاري إلى حين اختتام أعمال دورة عام 2024، لكي يتسنى للفريق الاستشاري أن يتابع الوضع عن كثب ويقدم المشورة بشأن تنفيذ استراتيجية التنمية الطويلة الأجل لهايتي، تعزيزاً لانتعاشها وتعميرها واستقرارها على الصعيدين الاجتماعي والاقتصادي، مع إيلاء اهتمام خاص لضرورة كفاءة عنصري الاتساق والاستدامة في الدعم الدولي المقدم إلى هايتي، وفقاً لأولويات التنمية الوطنية في الأجل الطويل، واستناداً إلى الخطة الاستراتيجية لتنمية هايتي، مع التشديد على ضرورة تقادي التداخل والازدواجية مع الآليات القائمة.

وفي القرار نفسه، طلب المجلس إلى الفريق الاستشاري أن يقدم تقريراً عن أعماله، متضمناً توصيات، حسب الاقتضاء، إلى المجلس لينظر فيه في دورته لعام 2024.

وقرر المجلس، بموجب مقرراته 201/2023 ألف إلى دال، التي اعتمدها في جلساته 3 و 4 و 17 و 45، تعيين الممثلين الدائمين لكينيا وبربادوس وسانت كيتس ونيفيس وجامايكا أعضاء في الفريق الاستشاري المخصص.

وعملاً بقرار الجمعية العامة 290/75 ألف، سينظر في هذا البند الفرعي في الاجتماع الذي يستمر يوماً واحداً بشأن الانتقال من الإغاثة إلى التنمية، المقرر عقده في 18 حزيران/يونيه 2024 (قرار المجلس 1/2024).

**الوثائق**

تقرير الفريق الاستشاري المخصص لهايتي (قرارات المجلس 4/1999 و 52/2004 و 32/2023)

**المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 12 (هـ) من جدول الأعمال)**

تقرير الفريق الاستشاري المخصص لهايتي (E/2023/63)

الجلسات العامة E/2023/SR.3 و 4 و 17 و 28 و 29 و 45

32/2023

القرار

201/2023 ألف إلى دال

المقررات

**(و) البلدان الأفريقية الخارجة من النزاع**

أنشأ المجلس، في قراره 1/2002، إطاراً للأفرقة الاستشارية المعنية بالبلدان الأفريقية الخارجة من النزاع بغية تقييم الاحتياجات الإنسانية والاقتصادية لهذه البلدان ووضع برنامج دعم طويل الأجل يبدأ بإدماج الإغاثة في التنمية. وفي القرار 32/2009، دعا المجلس رئيس اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام إلى مواصلة إطلاعه على أفضل الممارسات، ولا سيما الدروس المستفادة المستقاة من تجارب اللجنة، التي

لها أهمية في التصدي للتحديات الاقتصادية والاجتماعية التي يفرضها بناء السلام في البلدان الأفريقية الأخرى الخارجة من النزاع.

وفي المقرر 352/2023، طلب المجلس إلى الأمين العام أن يعرض عليه في دورته لعام 2024 تقريراً عن تنفيذ منظومة الأمم المتحدة لأنشطة تقديم الدعم المتكامل والمتسق والمنسق إلى جنوب السودان، في إطار البند الفرعي "البلدان الأفريقية الخارجة من النزاع" من بند جدول الأعمال المعنون "مسائل التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى" لينظر فيه.

وعملاً بقرار الجمعية العامة 290/75 ألف، سينظر في هذا البند الفرعي في الاجتماع الذي يستمر يوماً واحداً بشأن الانتقال من الإغاثة إلى التنمية، المقرر عقده في 18 حزيران/يونيه 2024 (قرار المجلس 1/2024).

### الوثائق

تقرير الأمين العام عن تنفيذ منظومة الأمم المتحدة لأنشطة تقديم الدعم المتكامل والمتسق والمنسق إلى جنوب السودان ومنطقة الساحل (مقرر المجلس 352/2023)

### المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 12 (و) من جدول الأعمال)

تقرير الأمين العام عن تنفيذ منظومة الأمم المتحدة لأنشطة تقديم الدعم المتكامل والمتسق والمنسق إلى جنوب السودان ومنطقة الساحل (E/2023/92)

الجلسات العامة E/2023/SR.28 و 29 و 45

المقرر 352/2023

### (ز) التنمية المستدامة في منطقة الساحل

طلب المجلس، في قراره 2/2020، إلى الأمين العام أن يقوم، في سياق التزاماته القائمة بتقديم تقارير إلى المجلس في دورته لعام 2020 في إطار البند المعنون "مسائل التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى"، بتضمين التقارير المذكورة فرعاً عن دعم منطقة الساحل، بما في ذلك كيفية تنفيذ منظومة الأمم المتحدة أنشطة تقديم الدعم المتكامل والمتسق والمنسق من أجل تحقيق التنمية المستدامة في المنطقة، بما يتسق مع الأولويات الوطنية والإقليمية وتمشياً مع قرار الجمعية العامة 279/72، وقرر أن يدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورته المزمع عقدها في عام 2021 بنداً فرعياً بعنوان "التنمية المستدامة في منطقة الساحل".

وفي المقرر 353/2023، طلب المجلس إلى الأمين العام أن يقدم إليه في دورته لعام 2024 تقريراً عن كيفية تقديم منظومة الأمم المتحدة الدعم المتكامل والمتسق والمنسق من أجل تحقيق التنمية المستدامة في منطقة الساحل، في حدود الموارد المتاحة، في إطار البند الفرعي المعنون "التنمية المستدامة في منطقة الساحل" من البند المعنون "التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى".

وعملاً بقرار الجمعية العامة 290/75 ألف، سينظر في هذا البند الفرعي في الاجتماع الذي يستمر يوماً واحداً بشأن الانتقال من الإغاثة إلى التنمية، المقرر عقده في 18 حزيران/يونيه 2024 (قرار المجلس 1/2024).

## الوثائق

تقرير الأمين العام عن تنفيذ منظومة الأمم المتحدة لأنشطة تقديم الدعم المتكامل والمتسق والمنسق إلى جنوب السودان ومنطقة الساحل (مقرر المجلس 353/2023)

### المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 12 (ز) من جدول الأعمال)

تقرير الأمين العام عن تنفيذ منظومة الأمم المتحدة لأنشطة تقديم الدعم المتكامل والمتسق والمنسق إلى جنوب السودان ومنطقة الساحل (E/2023/92)

الجلسات العامة E/2023/SR.28 و 29 و 45

المقرر 353/2023

### 13 - تنفيذ قرارات الجمعية العامة 227/50 و 12/52 و 270/57 و 265/60 و 16/61 و 290/67 و 1/68 و 305/72 و 290/75 ألف وباء

ذكرت الجمعية العامة في مرفق قرارها 1/68 أنه ينبغي للأمين العام أن يقدم مقترحات لتعزيز التعاون على نطاق منظومة الأمم المتحدة، آخذاً في الاعتبار مهام المجلس الاقتصادي والاجتماعي بعد تعزيزه، مع قيام إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة بدور المركز الرئيسي لدعم المجلس، من أجل الاستفادة على أفضل وجه من الموارد المتاحة لمنظومة الأمم المتحدة لتوسيع نطاق الدعم المقدم للمجلس ولمكتبه. وقالت إنه ينبغي أن تتضمن المقترحات تدابير لتمكين الأمانة العامة من تقديم الدعم بشكل أفضل لتنفيذ خطة موحدة للتنمية. وينبغي أيضاً أن يستطلع الأمين العام إمكانية تقديم مقترحات لتعزيز الدعم المقدم إلى المجلس، بما في ذلك الدعم المقدم لمكتب رئيس المجلس.

وفي مرفق القرار 305/72، قالت الجمعية العامة إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ينبغي له أن يواصل تعزيز دوره في مجالي القيادة والتوجيه السياساتي، ودوره بوصفه الآلية المركزية لتنسيق أنشطة منظومة الأمم المتحدة الإنمائية ووكالاتها المتخصصة والإشراف على هيئاته الفرعية مع إدماج تحليلها في جميع أجزائه. وينبغي له أيضاً أن يعالج القضايا الجديدة والناشئة في الميادين الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والميادين المتصلة بها، وأن يوفر الدعم عموماً لتحقيق التكامل بين أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة. وينبغي له أن يعزز المتابعة المنسقة لخطة عام 2030 ولنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميادين الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والميادين المتصلة بها.

وينبغي للمجلس أن يراعي في طرائق عمله مبادئ الشمول والشفافية والمرونة بالاستناد إلى الوظيفة التداولية التي تؤديها اجتماعاته. وينبغي له أن يكون منبراً للمناقشة وتبادل الخبرات الوطنية. وينبغي للمجلس أن يهدف إلى تحقيق التآزر والاتساق، وتقادي الازدواجية والتداخل في عمله بغية ضمان الكفاءة والفعالية. وينبغي له أيضاً أن يكفل تقسيم العمل على النحو المناسب بين هيئاته الفرعية والموامة والتنسيق بين جداول أعمالها وبرامج عملها، مع ضمان تناول مبادئ خطة عام 2030 وجوانبها البالغة الأهمية وثغرات التنفيذ فيها.

وعملاً بقرار الجمعية العامة 298/74، عُقدت الاستعراضات لقرارات الجمعية 305/72 بشأن استعراض تنفيذ قرار الجمعية 1/68 المتعلق بتعزيز المجلس، و 290/67 بشأن شكل المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة وجوانبه التنظيمية، و 299/70 بشأن متابعة خطة عام 2030

واستعراضها على الصعيد العالمي، مقترناً بعضها ببعض، في أثناء دورة الجمعية الخامسة والسبعين (انظر قراري الجمعية العامة 290/75 ألف وباء).

وعملاً بالقرار 290/75 ألف، ووفقاً للأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة، ينبغي أن يواصل المجلس الاقتصادي والاجتماعي تعزيز دوره في مجالي القيادة والتوجيه السياساتي، ودوره بوصفه الآلية المركزية لتنسيق أنشطة منظومة الأمم المتحدة الإنمائية ووكالاتها المتخصصة والإشراف على هيئاته الفرعية مع إدماج تحليلها في جميع أجزائه. وينبغي له أيضاً أن يعالج القضايا الجديدة والناشئة في الميادين الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والميادين المتصلة بها، وأن يوفر الدعم عموماً لتحقيق التكامل بين أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة على نحو متوازن.

وينبغي للمجلس وهيئاته الفرعية مواصلة تعزيز إسهام كل منها في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 خلال عقد العمل من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وفي الاستجابة العالمية لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) وآثارها، مع مراعاة وظائف كل منها وولاياتها المحددة. وينبغي للمجلس أيضاً أن يعزز المتابعة المنسقة لخطة عام 2030 وتنفيذها برمتها ولنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميادين الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والميادين المتصلة بها. وتحقيقاً لهذه الغاية، ينبغي للمجلس أن يكفل إسهام جداول الأعمال وبرامج العمل والمناقشات الخاصة بأجزائه ومندوباته وهيئاته الفرعية في تنفيذها كذلك، وفي الاستجابة للتحديات الرئيسية التي تواجه تحقيق التنمية المستدامة مثل جائحة كوفيد-19، مع ضمان اضطلاع الهيئات الفرعية بولاياتها ووظائفها المحددة.

#### الوثائق

لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقاً.

### 14 - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

طلب المجلس، في دورته الثالثة والستين المعقودة في عام 1977، إلى الأمين العام أن يقدم إليه تقارير سنوية عن مسألة تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (قرار الجمعية العامة 147/57 وقرار المجلس 2100 (د-63)).

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

طلب كل من الجمعية العامة في قرارها 83/78، والمجلس في قراره 33/2023، إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية دراسة الظروف في كل إقليم غير متمتع بالحكم الذاتي واستعراضها حتى تتمكن من اتخاذ التدابير الملائمة للتجديد بإحراز التقدم في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في تلك الأقاليم، وطلباً أيضاً إلى الوكالات المتخصصة والمنظمات والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية أن تقوم، كل في إطار

ولايتها، بتعزيز تدابير الدعم القائمة ووضع برامج مناسبة لتقديم المساعدة إلى الأقاليم التي لا تزال غير متمتعة بالحكم الذاتي، للتعجيل بإحراز التقدم في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في تلك الأقاليم.

وطلب المجلس، في قراره 33/2023، إلى رئيس المجلس أن يظل على اتصال وثيق مع رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة بشأن هذه المسائل وأن يقدم تقريراً بهذا الشأن إلى المجلس. وطلب المجلس أيضاً إلى الأمين العام أن يتابع تنفيذ القرار، مع إيلاء اهتمام خاص لترتيبات التعاون والتكامل لتحقيق أقصى قدر ممكن من الكفاءة في أنشطة المساعدة التي تضطلع بها شتى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وأن يقدم تقريراً بهذا الشأن إلى المجلس في دورته لعام 2024.

### الوثائق

تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (قرار الجمعية العامة 147/57 و 83/78 وقرار المجلس 2100 (د-63))

تقرير الأمين العام عن تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (قرار الجمعية العامة 83/78 وقرار المجلس 33/2023)

تقرير رئيس المجلس عن المشاورات المعقودة مع اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (قرار الجمعية العامة 83/78 وقرار المجلس 33/2023)

### المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 14 من جدول الأعمال)

تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (A/78/86-E/2023/83)

تقرير الأمين العام عن تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/78/65)

تقرير رئيس المجلس عن المعلومات المقدمة من الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بشأن الأنشطة التي اضطلعت بها فيما يتعلق بتنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (E/2023/68)

E/2023/SR.45

الجلسة العامة

33/2023

القرار

## 15 - التعاون الإقليمي

سينظر المجلس في تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي ثم يتخذ الإجراءات الضرورية فيما يخص المقررات والتوصيات الواردة ضمنه التي تقتضي موافقته حسب القواعد المرعية (قرار الجمعية العامة 1823 (د-17) وقرار المجلس 1817 (د-55) ومقرره 1/1979).

وستعرض على المجلس أيضاً موجزات دراسات الظروف الاقتصادية والاجتماعية الإقليمية التي تعدها اللجان الإقليمية والتي تسلط الضوء على المشاكل الرئيسية التي تواجهها تلك المناطق والفرص المتاحة أمامها (قرار الجمعية العامة 1823 (د-17) وقرار المجلس 1817 (د-55) ومقرره 1/1979).



## الوثائق

تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (E/2024/15 والإضافات) (قرار الجمعية العامة 1823 (د-17) وقرار المجلس 1817 (د-55) ومقرره 1/1979)

موجز أعمال اللجنة الاقتصادية لأوروبا للفترة 2023-2024 (E/2024/16) (قرار الجمعية العامة 1823 (د-17) وقرار المجلس 1817 (د-55) ومقرره 1/1979)

موجز أعمال اللجنة الاقتصادية لأفريقيا للفترة 2023-2024 (E/2024/17) (قرار الجمعية العامة 1823 (د-17) وقرار المجلس 1817 (د-55) ومقرره 1/1979)

موجز أعمال اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ للفترة 2023-2024 (E/2024/18) (قرار الجمعية العامة 1823 (د-17) وقرار المجلس 1817 (د-55) ومقرره 1/1979)

موجز أعمال اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للفترة 2023-2024 (E/2024/19) (قرار الجمعية العامة 1823 (د-17) وقرار المجلس 1817 (د-55) ومقرره 1/1979)

موجز أعمال اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا للفترة 2023-2024 (E/2024/20) (قرار الجمعية العامة 1823 (د-17) وقرار المجلس 1817 (د-55) ومقرره 1/1979)

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 15 من جدول الأعمال)

تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (E/2023/15 و E/2023/15/Add.1)

موجز أعمال اللجنة الاقتصادية لأوروبا للفترة 2022-2023 (E/2023/75)

موجز أعمال اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ للفترة 2022-2023 (E/2023/76)

موجز أعمال اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا للفترة 2022-2023 (E/2023/77)

موجز أعمال اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للفترة 2022-2023 (E/2023/79)

موجز أعمال اللجنة الاقتصادية لأفريقيا للفترة 2022-2023 (E/2023/81)

E/2023/SR.43

الجلسة العامة

17/2023 إلى 22/2023

القرارات

## 16 - الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، ولل سكان العرب في الجولان السوري المحتل

في القرار 34/2023، طلب المجلس إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين، عن طريق المجلس، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، وأن يواصل تضمين تقرير منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية ما يستجد من معلومات عن الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة المعنية، وقرر أن يدرج البند المعنون "الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، ولل سكان العرب في الجولان السوري المحتل" في جدول أعمال دورته لعام 2024.

وطالب المجلس إلى الأمين العام في قراره 35/2023 أن يدرج معلومات عمّا يخلفه الاحتلال من آثار على كل من الجنسين على حدة وعن التقدم المحرز في تنفيذ القرار في تقريره المقدم إلى المجلس في دورته لعام 2024 عن الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، ولل سكان العرب في الجولان السوري المحتل.

### الوثائق

تقرير الأمين العام عن الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، ولل سكان العرب في الجولان السوري المحتل (قرارا المجلس 34/2023 و 35/2023)

### المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 16 من جدول الأعمال)

مذكرة من الأمين العام عن الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، ولل سكان العرب في الجولان السوري المحتل (A/78/127-E/2023/95)

E/2023/SR.45

الجلسة العامة

34/2023 و 35/2023

القراران

## 17 - المنظمات غير الحكومية

ينظر المجلس، عملاً بقراريه 3 (د-2) و 31/1996 ومقرره 304/1995، في تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن أعمال دورتها العادية ودورتها المستأنفة.

وقد أقر المجلس مواعيد انعقاد دورتي اللجنة العادية (22-31 كانون الثاني/يناير و 9 شباط/فبراير 2024) والمستأنفة لعام 2024 (28 أيار/مايو - 5 حزيران/يونيه و 14 حزيران/يونيه 2024) وجدول أعمالهما المؤقت في مقرره 347/2023.

## الوثائق

تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها العادية لعام 2024 (E/2024/32 (Part I))  
(قرارا المجلس 3 (د-2) و 31/1996 ومقرراه 304/1995 و 347/2023)

تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها المستأنفة لعام 2024 (E/2024/32 (Part II))  
(قرارا المجلس 3 (د-2) و 31/1996 ومقرراه 304/1995 و 347/2023)

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 17 من جدول الأعمال)

تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها المستأنفة لعام 2022 (E/2023/32 (Part I))

تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها العادية لعام 2023 (E/2023/32 (Part II))

تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها المستأنفة لعام 2023 (E/2023/32 (Part III))

الجلسات العامة E/2023/SR.4 و 25 و 43 و 44

المقررات 304/2023 إلى 311/2023 و 323/2023

و 324/2023 و 342/2023 إلى 348/2023

## 18 - المسائل الاقتصادية والبيئية

### (أ) التنمية المستدامة

سُيُعرض على المجلس تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها السادسة والعشرين (4-8 آذار/مارس 2024) (قرارات المجلس 1079 (د-39) و 46/1998 و 10/2023).

وطلب المجلس، في قراره 10/2023 إلى اللجنة أن تتدارس، في دورتها السادسة والعشرين، الموضوع السنوي لدورة المجلس لعام 2024 وأن تُقدّم توصيات بشأنه، وأن ترصد التقدم الإنمائي الذي تحرزه البلدان الجاري رفع أسمائها من فئة أقل البلدان نمواً وتلك التي رُفعت أسمائها منها بالفعل، وفقاً للفقرة 21 من قرار الجمعية العامة 221/67.

وفي القرار نفسه، اعترف المجلس بمساهمات اللجنة في الجوانب المختلفة من برنامج عمل المجلس، وكرر تأكيد دعوته لزيادة التفاعل بين المجلس واللجنة، وشجع الرئيس، وسائر أعضاء اللجنة حسب الاقتضاء، على مواصلة اتباع هذه الممارسة على النحو المحدد في قرار المجلس 20/2011 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2011، في حدود الموارد المتاحة وحسب اللزوم، وأهاب باللجنة أن تواصل كفاءة تبادل الرأي مع الدول الأعضاء في المسائل الموضوعية، بما في ذلك من خلال جلسة تتركّس لذلك تُعقد خلال دورتها السادسة والعشرين في عام 2024 ضمن الموارد المتاحة.

## الوثائق

تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها السادسة والعشرين (E/2024/33) (الملحق رقم 13)  
(قرارات المجلس 1079 (د-39) و 46/1998 و 10/2023)

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 18 (أ) من جدول الأعمال)

تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها الخامسة والعشرين (E/2023/33) (الملحق رقم 13)

E/2023/SR.26

الجلسة العامة

10/2023

القرار

## (ب) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

سُيُعرض على المجلس تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها السابعة والعشرين (جنيف، 15-19 نيسان/أبريل 2024) (قرار الجمعية العامة 235/46 و 182/56). وقد أقر المجلس جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والعشرين للجنة ووثائقها في مقره 320/2023.

وطلبت الجمعية العامة، في قراراتها 198/68 و 125/70 و 218/73 و 202/75 و 189/76 و 150/77، إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن حالة تنفيذ القرارات ومتابعتها، في إطار عملية إبلاغ الجمعية العامة التي يقوم بها سنوياً عن طريق كل من اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية والمجلس. وطلبت الجمعية العامة في قرارها 132/78 إلى الأمين العام أن يقدّم إليها في دورتها التاسعة والسبعين، عن طريق اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ومن خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريراً عملي المنحى عن حالة تنفيذ القرار ومتابعته، مع مراعاة خطة عام 2030 وخطة عمل أديس أبابا وعملية استعراض نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات والموجز الذي أعده رئيسا المنتدى المتعدد أصحاب المصلحة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة وسائر العمليات ذات الصلة، في إطار تقريره السنوي عن التقدم المحرز في تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات ومتابعتها على الصعيدين الإقليمي والدولي.

## الوثائق

تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها السابعة والعشرين (E/2024/31) (الملحق رقم 11) (قرار الجمعية العامة 235/46 و 182/56، ومقرر المجلس 320/2023) تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات ومتابعتها على الصعيدين الإقليمي والدولي (قرار الجمعية العامة 132/78)

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 18 (ب) من جدول الأعمال)

تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها السادسة والعشرين (E/2023/31) (الملحق رقم 11)

تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات ومتابعتها على الصعيدين الإقليمي والدولي (A/78/62-E/2023/49)

E/2023/SR.25

الجلسة العامة

3/2023 و 4/2023

القرارات

320/2023

المقرر

## (ج) الإحصاءات

سيُعرض على المجلس تقرير اللجنة الإحصائية عن دورتها الخامسة والخمسين (27 شباط/فبراير - 1 آذار/مارس 2024) (قرارات المجلس 8 (د-1) و 8 (د-2) و 1566 (د-50)). وقد أقر المجلس جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والخمسين للجنة ومواعيدها في مقرره 325/2023.

## الوثائق

تقرير اللجنة الإحصائية عن دورتها الخامسة والخمسين (E/2024/24) (الملحق رقم 4) (قرارات المجلس 8 (د-1) و 8 (د-2) و 1566 (د-50) ومقرره 325/2023)

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 18 (ج) من جدول الأعمال)

تقرير اللجنة الإحصائية عن دورتها الرابعة والخمسين (E/2023/24) (الملحق رقم 4)

E/2023/SR.26

الجلسة العامة

325/2023

المقرر

## (د) البيئة

تقدم جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، التي كانت تعرف قبل عام 2013 باسم مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، تقارير إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس. وتجتمع جمعية الأمم المتحدة للبيئة في دورات عادية مرة كل سنتين، وفي دورات استثنائية في السنوات الأخرى (قرارات الجمعية العامة 2997 (د-27) و 242/53 و 251/67).

وقررت جمعية الأمم المتحدة للبيئة، في مقررها 4/5، عقد دورتها السادسة في مقرها في برنامج الأمم المتحدة للبيئة في نيروبي، في الفترة من 26 شباط/فبراير إلى 1 آذار/مارس 2024.

## الوثائق

تقرير جمعية الأمم المتحدة للبيئة عن دورتها السادسة (A/79/25)

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2022 (البند 18 (د) من جدول الأعمال)

تقرير جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورتها الخامسة المستأنفة (A/77/25)

تقرير جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورتها الاستثنائية الأولى: الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة (A/77/25/Add.1)

E/2022/SR.21

الجلسة العامة

336/2022

المقرر

**(هـ) السكان والتنمية**

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة السكان والتنمية عن دورتها السابعة والخمسين (29 نيسان/أبريل - 3 أيار/مايو 2024) (قرار الجمعية العامة 128/49). وقد أقر المجلس جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والخمسين للجنة ووثائقها في مقرره 316/2023.

**الوثائق**

تقرير لجنة السكان والتنمية عن دورتها السابعة والخمسين (E/2024/25) (الملحق رقم 5) (قرار الجمعية العامة 128/49 ومقرر المجلس 316/2023)

**المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 18 (هـ) من جدول الأعمال)**

تقرير لجنة السكان والتنمية عن دورتها السادسة والخمسين (E/2023/25) (الملحق رقم 5)

E/2023/SR.25

الجلسة العامة

317/2023 و 316/2023

المقرران

**(و) الإدارة العامة والتنمية**

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة عن دورتها الثالثة والعشرين (15-19 نيسان/أبريل 2024) (قرارا المجلس 45/2001 و 60/2003). وقد أقر المجلس مواعيد انعقاد الدورة الثالثة والعشرين للجنة وجدول أعمالها المؤقت في مقرره 321/2023.

**الوثائق**

تقرير لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة عن دورتها الثالثة والعشرين (E/2024/44) (الملحق رقم 24) (قرارا المجلس 45/2001 و 60/2003 ومقرره 321/2023)

**المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 18 (و) من جدول الأعمال)**

تقرير لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة عن دورتها الثانية والعشرين (E/2023/44) (الملحق رقم 24)

E/2023/SR.25 و 43

الجلستان العامتان

28/2023

القرار

321/2023

المقرر

**(ز) التعاون الدولي في المسائل الضريبية**

وفقاً لقرار الجمعية العامة 313/69 وقراري المجلس 24/2013 و 2/2017، تعقد لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية دورتين سنوياً، واحدة في نيويورك في فصل الربيع، وأخرى

في جنيف في فصل الخريف، على أن تُعقد دورة نيويورك مباشرة عقب الاجتماع الخاص السنوي الذي يعقده المجلس بشأن التعاون الدولي في المسائل الضريبية، بما يشمل الترتيبات المؤسسية لتعزيز هذا التعاون، وذلك من أجل تكثيف مشاركة اللجنة في أعمال المجلس بغية تعزيز نظر الهيئات الحكومية الدولية في المسائل الضريبية في إطار الأمم المتحدة.

وعملًا بمقرر المجلس 334/2023، عقدت لجنة الخبراء دورتها السابعة والعشرين في الفترة من 17 إلى 20 تشرين الأول/أكتوبر 2023. وقرر المجلس، في قراره 1/2024، أن يُعقد اجتماعه الخاص بشأن التعاون الدولي في المسائل الضريبية الذي يستغرق يوما واحدا في 22 آذار/مارس 2024، بعد اختتام الدورة الثامنة والعشرين للجنة الخبراء (18-21 آذار/مارس 2024).

## الوثائق

تقرير لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية عن دورتها السابعة والعشرين (E/2024/45) (الملحق رقم 25) (قرار الجمعية العامة 313/69، وقرار المجلس 24/2013 و 2/2017 ومقرره 334/2023)

تقرير لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية عن دورتها الثامنة والعشرين (E/2024/45/Add.1) (الملحق رقم 25 ألف) (قرار الجمعية العامة 313/69، وقرار المجلس 24/2013 و 2/2017)

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 18 (ح) من جدول الأعمال)

تقرير لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية عن دورتها الخامسة والعشرين (E/2023/45) (الملحق رقم 25)

تقرير لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية عن دورتها السادسة والعشرين (E/2023/45/Add.1) (الملحق رقم 25 ألف)

الجلسات العامة E/2023/SR.15 و 16 و 43

المقرران 334/2023 و 335/2023

## (ح) المعلومات الجغرافية المكانية

قرر المجلس في دورته لعام 2011 إنشاء لجنة الخبراء المعنية بإدارة المعلومات الجغرافية المكانية على الصعيد العالمي، وفقاً للاختصاصات الواردة في مرفق قراره 24/2011. وقام المجلس في قراره 27/2016 بتوسيع وتعزيز ولاية لجنة الخبراء، بوصفها الهيئة المعنية بالمعلومات الجغرافية المكانية، وقرر أن تتولى لجنة الخبراء المسؤولية على الصعيد العالمي عن الولايات والالتزامات الفنية المنوطة بمؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي لرسم الخرائط لآسيا والمحيط الهادئ وللأمريكتين، وأن تتولى اللجنة الإقليمية لمبادرة الأمم المتحدة لإدارة المعلومات الجغرافية المكانية على الصعيد العالمي المعنية بآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الإقليمية لمبادرة الأمم المتحدة لإدارة المعلومات الجغرافية المكانية على الصعيد العالمي المعنية بالأمريكتين، على التوالي، المسؤولية عن الأنشطة التقنية والفنية للمؤتمرين على الصعيدين الإقليمي والوطني.

وقرر المجلس في دورته لعام 2018، في قراره 2/2018، أن يتوقف عمل مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتوحيد الأسماء الجغرافية وفريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالأسماء الجغرافية بشكليهما الحاليين وأن يندمجا في هيئة فرعية تابعة للمجلس تحتفظ بولاية كل منهما، حسب الاقتضاء، وكذلك بقرارات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتوحيد الأسماء الجغرافية وبالمسؤولية عن تنفيذها. وتأخذ الهيئة الجديدة اسم فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالأسماء الجغرافية، ويتألف الفريق من ممثلين عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، بما في ذلك خبراء تعيينهم الحكومات، ويركز الفريق على المسائل التقنية المرتبطة بتوحيد الأسماء الجغرافية والتي يمكن أن تدعم، عند الاقتضاء، الجوانب ذات الصلة من خطة عام 2030. وفي القرار نفسه، قرر المجلس أيضا أن يعقد فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالأسماء الجغرافية دوراته كل سنتين، وذلك، من حيث المبدأ، لمدة خمسة أيام ابتداء من عام 2019.

وفي القرار 24/2022، قرر المجلس تعزيز الترتيبات المؤسسية للجنة الخبراء بصفتها هيئة فرعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي مكلفة بجميع المسائل المتصلة بالمعلومات الجغرافية المكانية والجغرافيا وإدارة الأراضي والمواضيع ذات الصلة، وفقا للاختصاصات المرفقة بالقرار.

وأحاط المجلس علما، في مقرره 301/2023 بتقرير لجنة الخبراء المعنية بإدارة المعلومات الجغرافية المكانية على الصعيد العالمي عن دورتها الثانية عشرة (3-5 آب/أغسطس 2022). وفي المقرر نفسه، قرر المجلس أن تعقد الدورة الثالثة عشرة للجنة في الفترة من 2 إلى 4 آب/أغسطس 2023، وأقر جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة عشرة ووثائقها.

## الوثائق

تقرير لجنة الخبراء المعنية بإدارة المعلومات الجغرافية المكانية على الصعيد العالمي عن دورتها الثالثة عشرة (E/2024/46) (الملحق رقم 26) (قرارات المجلس 24/2011 و 27/2016 و 2/2018 ومقرره 301/2023)

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 18 (ط) من جدول الأعمال)

تقرير لجنة الخبراء المعنية بإدارة المعلومات الجغرافية المكانية على الصعيد العالمي عن دورتها الثانية عشرة (E/2023/46) (الملحق رقم 26)

تقرير فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بالأسماء الجغرافية عن أعمال دورته لعام 2023 (E/2023/84) و E/2023/84/Corr.1 و E/2023/84/Corr.2

E/2023/SR.3 و 43

الجلستان العامتان

301/2023 و 336/2023 و 337/2023 و 338/2023

المقررات

## (ط) المرأة والتنمية

ستعرض على المجلس الفروع ذات الصلة من تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها الثامنة والمستين (11-22 آذار/مارس 2024) (قرار الجمعية العامة 178/42 وقرار المجلس 24/1987) (انظر أيضا البند 19 (أ)).



## الوثائق

الفروع ذات الصلة من تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها الثامنة والستين (E/2024/27) (الملحق رقم 7)  
(قرار الجمعية العامة 178/42 وقرار المجلس 24/1987)

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 18 (ي) من جدول الأعمال)

الفروع ذات الصلة من تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها السابعة والستين (E/2023/27) (الملحق رقم 7)  
الجلسة العامة E/2023/SR.26

## (ي) منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

سيُعرض على المجلس تقرير منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات عن دورته التاسعة عشرة (6-10 أيار/مايو 2024) (قرارات المجلس 35/2000 و 49/2006 و 33/2015 و 4/2017). وقد أقر المجلس في مقرره 333/2023 جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة عشرة للمنتدى.

## الوثائق

تقرير منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات عن دورته التاسعة عشرة (E/2024/42) (الملحق رقم 22)  
(قرارات المجلس 35/2000 و 49/2006 و 33/2015 و 4/2017 ومقرره 333/2023)

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 18 (ك) من جدول الأعمال)

تقرير منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات عن دورته الثامنة عشرة (E/2023/42) (الملحق رقم 22)

E/2023/SR.43

الجلسة العامة

333/2023

المقرر

## (ك) تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات

أكد المجلس من جديد في قراره 32/2000 الدور الهام الذي تقوم به الجمعية العامة والمجلس ولجنة البرنامج والتنسيق، حسب الاقتضاء، في تعبئة ورصد الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة الاقتصادية إلى الدول التي تواجه مشاكل اقتصادية خاصة ناشئة عن تطبيق التدابير الوقائية أو تدابير الإنفاذ التي يفرضها مجلس الأمن، وكذلك في القيام، حسب الاقتضاء، بتحديد حلول للمشاكل الاقتصادية الخاصة لتلك الدول. وقد قرر المجلس أن يواصل نظره في المسألة في إطار البند المعنون "المسائل الاقتصادية والبيئية"، واضعاً في اعتباره قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة (انظر أيضاً قرار الجمعية العامة 45/59).

## الوثائق

لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة.

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 18 (م) من جدول الأعمال)

E/2023/SR.25

الجلسة العامة

## 19 - المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان

## (أ) النهوض بالمرأة

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها الثامنة والستين (11-22 آذار/مارس 2024) (قرارات المجلس 11 (د-2) و 22/1987 و 6/1996). وقد أقر المجلس جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والستين للجنة ووثائقها في مقرره 326/2023 (انظر أيضا البند 18 (ط)).

وبموجب المادة 21 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (قرار الجمعية العامة 180/34، المرفق)، تقدم اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة إلى الجمعية العامة سنوياً، عن طريق المجلس، تقريراً عن أنشطتها، ويجوز أن تقدم مقترحات وتوصيات عامة بناء على دراستها للتقارير والمعلومات الواردة من الدول الأطراف في الاتفاقية.

## الوثائق

تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها الثامنة والستين (E/2024/27) (الملحق رقم 7) (قرارات المجلس 11 (د-2) و 22/1987 و 6/1996 ومقرره 326/2023)

مذكورة من الأمانة العامة تحيل بها نتائج دورات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة لعام 2023 (قرار الجمعية العامة 180/34، المرفق)

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 19 (أ) من جدول الأعمال)

تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها السابعة والستين (E/2023/27) (الملحق رقم 7)

تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن دوراتها الثانية والثمانين والثالثة والثمانين والرابعة والثمانين (A/78/38)

E/2023/SR.5 و 26

الجلستان العامتان

2/2023

القرار

326/2023 و 327/2023

المقرران

## (ب) التنمية الاجتماعية

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها الثانية والستين (5-14 شباط/فبراير 2024) (قرارات المجلس 10 (د-2) و 1139 (د-41) و 7/1996). وقد أقر المجلس جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والستين للجنة ووثائقها في مقرره 328/2023.

## الوثائق

تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها الثانية والسنتين (E/2024/26) (الملحق رقم 6) (قرارات المجلس 10 (د-2) و 1139 (د-41) و 7/1996 ومقرره 328/2023)

تقرير الأمين العام عن تنفيذ أهداف السنة الدولية للأسرة وعمليات متابعتها (قرار الجمعية العامة 139/76)

تقرير الأمين العام عن الأعمال التحضيرية للذكرى السنوية الثلاثين للسنة الدولية للأسرة والاحتفال بها (A/79/61-E/2024/48)

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 19 (ب) من جدول الأعمال)

تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها الحادية والسنتين (E/2023/26) (الملحق رقم 6)

تقرير الأمين العام عن الأعمال التحضيرية للذكرى السنوية الثلاثين للسنة الدولية للأسرة والاحتفال بها (A/78/61-E/2023/7)

تقرير الأمين العام عن متابعة نتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بالطفل (A/77/309-E/2023/5)

E/2023/SR.26

الجلسة العامة

328/2023

المقرر

## (ج) منع الجريمة والعدالة الجنائية

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها الثانية والثلاثين المستأنفة (فيينا، 7 و 8 كانون الأول/ديسمبر 2023) (مقررا المجلس 251/2009 و 259/2011).

وسيُعرض على المجلس أيضاً تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها الثالثة والثلاثين (فيينا، 13-17 أيار/مايو 2024) (قرار المجلس 1/1992 ومقرره 242/1993). وقد أقر المجلس جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والثلاثين للجنة في مقرره 330/2023.

## الوثائق

تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن أعمال دورتها الثانية والثلاثين المستأنفة (E/2023/30/Add.1) (الملحق رقم 10 ألف) (مقررا المجلس 251/2009 و 259/2011)

تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها الثالثة والثلاثين (E/2024/30) (الملحق رقم 10) (قرار المجلس 1/1992 ومقرراه 242/1993 و 330/2023)

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 19 (ج) من جدول الأعمال)

تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن أعمال دورتها الحادية والثلاثين المستأنفة (E/2022/30/Add.1) (الملحق رقم 10 ألف)

تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها الثانية والثلاثين (E/2023/30/Add.1) (الملحق رقم 10 ألف)

E/2023/SR.43

الجلسة العامة

27/2023 إلى 23/2023

القرارات

331/2023 و 330/2023

المقرران

#### (د) المخدرات

سُيُعرض على المجلس تقرير لجنة المخدرات عن دورتها السادسة والستين المستأنفة (فيينا، 7 و 8 كانون الأول/ديسمبر 2023) (مقرر المجلس 251/2009 و 259/2011).

وسُيُعرض على المجلس أيضاً تقرير لجنة المخدرات عن دورتها السابعة والستين (فيينا، 14-22 آذار/مارس 2024) (قرار المجلس 9 (د-1) و 39/1991). وقد أقر المجلس جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والستين للجنة في مقره 318/2023.

ووفقاً للفقرة 1 من المادة 15 من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، والفقرة 1 من المادة 18 من اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة 1971، والفقرة 1 من المادة 23 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، ستقدم الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات إلى المجلس، عن طريق لجنة المخدرات، تقريراً عن أعمال الهيئة لعام 2023.

#### الوثائق

تقرير لجنة المخدرات عن أعمال دورتها السادسة والستين المستأنفة (E/2023/28/Add.1) (الملحق رقم 8 ألف) (مقرر المجلس 251/2009 و 259/2011)

تقرير لجنة المخدرات عن دورتها السابعة والستين (E/2024/28) (الملحق رقم 8) (قرار المجلس 9 (د-1) و 39/1991 ومقرره 318/2023)

تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام 2023 (الفقرة 1 من المادة 15 من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛ والفقرة 1 من المادة 18 من اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة 1971؛ والفقرة 1 من المادة 23 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988)

#### المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 19 (د) من جدول الأعمال)

تقرير لجنة المخدرات عن أعمال دورتها الخامسة والستين المستأنفة (E/2022/28/Add.1) (الملحق رقم 8 ألف)

تقرير لجنة المخدرات عن أعمال دورتها السادسة والستين (E/2023/28) (الملحق رقم 8)

تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام 2022

الجلسات العامة

E/2023/SR.25 و 43

المقررات

318/2023 و 319/2023 و 332/2023

**(هـ) مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين**

قررت الجمعية العامة، في قرارها 153/58، أن يقدم مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين تقريراً شفويّاً سنوياً إلى المجلس لإطلاعه أولاً بأول على جوانب التنسيق في أعمال مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وأن يواصل، حسبما تنص عليه الفقرة 11 من نظامها الأساسي (قرار الجمعية العامة 428 (د-5)، المرفق)، الممارسة الحالية التي تتمثل في تقديم تقرير سنوي خطي إلى الجمعية.

**الوثائق**

لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة.

**المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 19 (هـ) من جدول الأعمال)**

الجلسات العامة

E/2023/SR.3 و 17 و 26 و 45

المقررات

302/2023 و 313/2023 و 354/2023

**(و) حقوق الإنسان**

سيُعرض على المجلس تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (قرار الجمعية العامة 141/48).

وسيُعرض على المجلس أيضاً تقرير اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دوريتها لعام 2023 (قرارات المجلس 1988 (د-60) و 17/1985 و 39/1995).

**الوثائق**

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (A/79/36) (الملحق رقم 36) (قرار الجمعية العامة 141/48)

تقرير اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دوريتها لعام 2023 (E/2024/22) (الملحق رقم 2) (قرارات المجلس 1988 (د-60) و 17/1985 و 39/1995)

**المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 19 (و) من جدول الأعمال)**

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (A/78/36) (الملحق رقم 36)

تقرير اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دوريتها الحادية والسبعين والثانية والسبعين (E/2023/22) (الملحق رقم 2)

الجلستان العامتان

E/2023/SR.25 و 43

المقرر

322/2023

## (ز) المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

سُيُعرض على المجلس تقرير المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن دورته الثالثة والعشرين (15-26 نيسان/أبريل 2024) (قرار المجلس 22/2000). وقد أقر المجلس مكان ومواعيد انعقاد الدورة الثالثة والعشرين للمنتدى وكذلك جدول أعمالها المؤقت في مقره 340/2023 و 341/2023 على التوالي.

## الوثائق

تقرير المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن دورته الثالثة والعشرين (E/2024/43) (الملحق رقم 23) (قرار المجلس 22/2000 ومقره 340/2023 و 341/2023)

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 19 (ز) من جدول الأعمال)

تقرير المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن دورته الثانية والعشرين (E/2023/43) (الملحق رقم 23)

الجلسة العامة

E/2023/SR.43

المقرران

341/2023 و 340/2023

## (ح) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان

قررت الجمعية العامة في قرارها 220/62 أنها، من خلال ما تقوم به من دور في وضع السياسات، والمجلس، من خلال ما يقوم به من دور في التوجيه والتنسيق العامين، وفقاً لدور كل منهما بموجب ميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية 227/50، ومجلس حقوق الإنسان، يشكلون عملية حكومية دولية ثلاثية المستوى من أجل التنفيذ والمتابعة الشاملين لإعلان وبرنامج عمل ديربان، اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وأكدت الجمعية من جديد في القرار نفسه أنه يتعين أن يواصل مجلس حقوق الإنسان أداء دور أساسي في رصد تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان ضمن منظومة الأمم المتحدة وفي إبداء المشورة إلى الجمعية في هذا الشأن.

## الوثائق

لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة.

## المراجع المتعلقة بدورة عام 2023 (البند 19 (ح) من جدول الأعمال)

E/2023/SR.26

الجلسة العامة

## برنامج العمل الأساسي لدورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام 2024

ستُنشر التغييرات الطارئة على برنامج العمل في الموقع الشبكي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وفي الركن المخصص للمجلس على بوابة e-deleGATE، وفي يومية الأمم المتحدة.

### 1 - الاجتماعات العامة والمنتدى السياسي الرفيع المستوى الذي يُعقد تحت رعاية المجلس

الدورة التنظيمية (27 تموز/يوليه 2023)

انتخاب المكتب - (البند 1)<sup>(1)</sup>

إقرار جدول الأعمال ومساائل تنظيمية أخرى (البند 2)

برنامج العمل الأساسي للمجلس (البند 3)

الجزء المتعلق بالتنسيق (31 كانون الثاني/يناير و 1 شباط/فبراير 2024)

الجزء المتعلق بالتنسيق (البند 8)<sup>(2)</sup>

الاجتماع الخاص بشأن التعاون الدولي في المسائل الضريبية (22 آذار/مارس 2024)

التعاون الدولي في المسائل الضريبية (البند 18 (ز))

اجتماعات الإدارة (9 نيسان/أبريل 2024)<sup>(3)</sup>

الانتخابات والترشيحات وإقرار الترشيحات والتعيينات (البند 4)

الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (14-16 أيار/مايو 2024)

الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال التعاون الإنمائي الدولي (البند 7)

(أ) متابعة توصيات الجمعية العامة والمجلس في مجال السياسات العامة؛

(ب) تقارير المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وبرنامج الأغذية العالمي.

(1) يظل البند مفتوحاً طيلة دورة المجلس لعام 2024.

(2) عملاً بقرار الجمعية العامة 290/75 ألف، قد يجري المجلس الاقتصادي والاجتماعي أيضاً مناقشات بشأن بنود جدول الأعمال المقررة حالياً والمتعلقة بالتنسيق والتي كان يُنظر فيها حتى الآن خلال الجزء المتعلق بالإدارة.

(3) عملاً بقرار الجمعية العامة 305/72، تعقد اجتماعات للإدارة مكرسة لإجراء انتخابات لملء الشواغر العادية والمتبقية في الهيئات الفرعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والهيئات ذات الصلة، وذلك في النصف الأول والربع الأخير من السنة في الأحوال العادية.

## الاجتماع المتعلق بالانتقال من الإغاثة إلى التنمية (18 حزيران/يونيه 2024)

مسائل التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى (البند 12)<sup>(4)</sup>

(هـ) البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي؛

(و) البلدان الأفريقية الخارجة من النزاع؛

(ز) التنمية المستدامة في منطقة الساحل.

## الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية (19-21 حزيران/يونيه 2024)

المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث (البند 9)

## الجزء المتعلق بالإدارة (5 و 6 حزيران/يونيه 2024)<sup>(5)</sup>

دور منظومة الأمم المتحدة في إدماج أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة في تنفيذ ومتابعة خطة التنمية المستدامة لعام 2030 (البند 10)

تنفيذ ومتابعة نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة (البند 11)

(أ) متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية؛

(ب) استعراض وتنسيق تنفيذ برنامج عمل الدوحة لصالح أقل البلدان نمواً.

مسائل التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى (البند 12)<sup>(6)</sup>

(ج) تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها؛

(د) الوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها؛

تنفيذ قرارات الجمعية العامة 227/50 و 12/52 بآء و 270/57 بآء و 265/60 و 16/61 و 290/67 و 1/68 و 305/72 و 290/75 ألف و بآء (البند 13)

المنظمات غير الحكومية (البند 17)

المسائل الاقتصادية والبيئية (البند 18)

(أ) التنمية المستدامة؛

(ج) الإحصاءات؛

(4) عملاً بقرار الجمعية العامة 290/75 ألف، سيُنظر في هذا البند وبنوده الفرعية (هـ) و (و) و (ز) في الاجتماع الذي يستمر يوماً واحداً بشأن الانتقال من الإغاثة إلى التنمية، المقرر عقده في 18 حزيران/يونيه 2024 (قرار المجلس 1/2024).

(5) سيقوم نائب الرئيسة (كندا) المسؤول عن الجزء المتعلق بالإدارة بوضع الصيغة النهائية لبرامج الأجزاء المتعلقة بالإدارة التي ستعقد في حزيران/يونيه وتموز/يوليه.

(6) عملاً بقرار الجمعية العامة 290/75 ألف، سيُنظر أيضاً في هذا البند وبنوده الفرعية (هـ) و (و) و (ز) في الاجتماع الذي يستمر يوماً واحداً بشأن الانتقال من الإغاثة إلى التنمية، المقرر عقده في 18 حزيران/يونيه 2024 (قرار المجلس 1/2024).



- (د) البيئة؛
- (ز) التعاون الدولي في المسائل الضريبية؛
- (ط) المرأة والتنمية؛
- (ك) تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات؛
- المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان (البند 19)
- (أ) النهوض بالمرأة؛
- (ب) التنمية الاجتماعية؛
- (ز) المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية؛
- (ح) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان.

#### الجزء المتعلق بالإدارة (23 و 24 تموز/يوليه 2024)<sup>(7)</sup>

- مسائل التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى (البند 12)<sup>(8)</sup>
- (أ) تقارير هيئات التنسيق؛
- (ب) الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025؛
- (هـ) البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي؛
- (و) البلدان الأفريقية الخارجة من النزاع؛
- (ز) التنمية المستدامة في منطقة الساحل.
- تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (البند 14)
- التعاون الإقليمي (البند 15)
- الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، ولل سكان العرب في الجولان السوري المحتل (البند 16)
- المنظمات غير الحكومية (البند 17)
- المسائل الاقتصادية والبيئية (البند 18)
- (ب) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛

(7) ستتاح مصفوفة الإجراءات المتوقعة خلال اجتماعات الجزء المتعلق بالإدارة التي ستُعقد في حزيران/يونيه وتموز/يوليه 2024 على صفحة الجزء المتعلق بالإدارة من الركن المخصص للمجلس على بوابة e-deleGATE وعلى الموقع الشبكي للمجلس قبل انعقاد الجزء.

(8) عملاً بقرار الجمعية العامة 290/75 ألف، سيُنظر في هذا البند وينوده الفرعية (هـ) و (و) و (ز) في الاجتماع الذي يستمر يوماً واحدا بشأن الانتقال من الإغاثة إلى التنمية، المقرر عقده في 18 حزيران/يونيه 2024 (قرار المجلس 1/2024).

- (هـ) السكان والتنمية؛
- (و) الإدارة العامة والتنمية؛
- (ح) المعلومات الجغرافية المكانية؛
- (ي) منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات؛
- المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان (البند 19)
- (ج) منع الجريمة والعدالة الجنائية؛
- (د) المخدرات؛
- (هـ) مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين؛
- (و) حقوق الإنسان.

### **المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي يُعقد تحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي (8-12 و 15-17 تموز/يوليه 2024)**

المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي يُعقد تحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي (البند 6)

### **الجزء الرفيع المستوى (15-18 تموز/يوليه 2024)**

الجزء الرفيع المستوى بشأن تعزيز خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والقضاء على الفقر في زمن الأزمات المتعددة: تنفيذ حلول مستدامة ومرنة ومبتكرة بفعالية (البند 5)

- (أ) الاجتماع الوزاري للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي يُعقد تحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛
- (ب) الحوار الرفيع المستوى بشأن السياسات، بما في ذلك الاتجاهات والسيناريوهات المستقبلية المتصلة بموضوع المجلس والأثر الطويل الأجل للاتجاهات الحالية.

## **2 - المنتديات الأخرى التي سيعقدها المجلس**

- المنتدى المعني بالشراكات (30 كانون الثاني/يناير 2024)
- المنتدى المعني بالشباب (16-18 نيسان/أبريل 2024)
- المنتدى المعني بمتابعة تمويل التنمية (22-25 نيسان/أبريل 2024)
- المنتدى المتعدد أصحاب المصلحة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة (9 و 10 أيار/مايو 2024)

### 3 - الاجتماع الخاص للمجلس

اجتماع خاص للمجلس بشأن "مستقبل العمل: نحو مجتمع عالمي منتج وشامل ومستدام" (سانتياغو، 23 و 24 كانون الثاني/يناير 2024)<sup>(9)</sup>.

---